

**محضر جلسة
الدورة العادية الرابعة
للمجلس البلدي لسنة 2018**

2018/12/22

محضر جلسة المجلس البلدي المنعقدة في دورته

العادية الرابعة

لسنة 2018

المقدمة:

عملاً بمقتضيات القانون الأساسي للبلديات ع 29 عدد لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018، وتبعاً للاستدعاء الموجه إلى كافة أعضاء المجلس البلدي الصادر بتاريخ 18 ديسمبر 2018 تحت ع 2475 عدد والآتي نصه " أتشرف بدعوتكم لحضور الدورة العادية للمجلس البلدي لسنة 2018 التي ستنعقد يوم السبت 22 ديسمبر 2018 على الساعة العاشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بقصر البلدية للنظر في جدول الأعمال التالي:

❖ الوضع العام:

- تقارير الدوائر
- تقارير اللجان

❖ المسائل القراءة:

- متابعة الإستخلاصات.
- تقرير لجنة المديونية.
- متابعة مشاريع البلدية.

- متابعة تنفيذ التعهدات المحمولة على البلدية لتطهير مديونيتها بعنوان سنة 2016 وما قبلها في إطار تطبيق مقتضيات المنشور الوزاري عدد 04 بتاريخ 30 أكتوبر 2017.
- تقييم الوضع المالي للبلدية على مستوى تنفيذ الميزانية (إيرادا وإنفاقاً).

❖ مسائل مالية:

- حول المصادقة على البرنامج الاستثماري البلدي لسنة 2019.
- حول المصادقة على طلب قرض لتعبيد الطرقات.
- حول المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط الحصول على المساعدات من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للأراضي غير المبنية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للعقارات المعدة لنشاط صناعي أو تجاري أو مهني.
- حول المصادقة على الحط الكلي للعقارات المبنية.
- حول المصادقة على طرح المعاليم البلدية المتنقلة بعنوان المعلومات على الأرضي المبني.

❖ مسائل عقارية:

- حول المصادقة على تمكين وزارة الشؤون الاجتماعية من قطعة ارض.
- حول المصادقة على إحداث مقبرة جديدة.
- حول المصادقة على تكاليف الخدمات الوجوبية.

❖ مسائل مختلفة:

- حول المصادقة على تحبين إجراءات الدفن والمعاليم المستوجبة.
- حول المصادقة على مطلب انسحاب من مجلس دائرة سيدى أبي لبابة.
- حول المصادقة على التعاقد مع طبيب بيطري.
- حول المصادقة على تكوين تركيبة اللجان المصادق عليها بتاريخ 06 أكتوبر 2018.
 - لجنة مراجعة عقود الملك البلدي.
 - لجنة التنمية المحلية.
 - لجنة ترشيد الاستهلاك.
- حول المصادقة على النظام الداخلي للمجلس البلدي.
- حول المصادقة على برنامج التكوين والمساندة الفنية لتدعم قدرات البلدية.

نظراً لأهمية المواضيع المطروحة يرجى عدم التخلف"

عقد المجلس البلدي دورته العادية الرابعة بقاعة الاجتماعات بقصر البلدية برئاسة السيد حبيب الذوادي رئيس المجلس البلدي، وقد حضر الجلسة أعضاء المجلس البلدي السيدات والسادة الآتي ذكرهم:

1- رفيعة همامي 2- زينب بن يحيى 3- حسين يعقوب 4- عبد الرؤوف ابو السعود 5- محمد شيخاوي 6- بو عبد الله داي 7- سلوى حمروني 8- سميرة عمري 9- منجية التركي 10- رقية مسامي 11- سفيان داي 12- منذر شمام 13- احمد شلبي 14- صلاح الدين رحيم 15- نرجس حيدر 16- منجية النابلي 17- فاضل الطرابلسي 18- حنان خلفي 19- هاجر بنحسين 20- الصغير قفراش 21- عبد اللطيف راجح 22- رتيبة دبية 23- منى قتونو 24- متوكل الجماعي.
وتغيب بدون عذر السيدة:

25- محمد سمير الصغير 26- أنور الباردي 27- إكرام ثابتى 28- محمد غليس 29- رضا كيلاني.
هذا وقد عقدت الجلسة التمهيدية للمجلس البلدي بتاريخ 10 نوفمبر 2018.

كما حضر الجلسة السيد محمد شريف الطاهر كاتب عام البلدية والسيد ريم الغربي مقررة الجلسة والمكلفة بمصلحة شؤون المجلس والتنسيق بين الدوائر وإطارات بلدية قابس وممثلين عن المجتمع المدني. وبناءاً على أن الأعضاء الحاضرين يكونون النصاب القانوني، انطلقت أشغال الجلسة.

كلمة السيد رئيس البلدية

بسم الله الرحمن الرحيم والسلام على اشرف المرسلين

نفتح على بركة الله جلسة المجلس البلدي وهي الدورة العادية الرابعة والأخيرة لسنة 2018، ولا يسعنا في البداية إلا أن أرحب بالسيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي ورؤساء المصالح البلدية وجميع السيدات والسادة ضيوف بلدية قابس.

أشير أولاً إلى انعقاد جلسات المجلس البلدي والمتمثلة في أربعة دورات عادية وبسبعين دورات استثنائية خلال سنة 2018. حيث لا ننسى أن نشكر النيابات الخصوصية التي ساهمت بشكل محترم في تسيير الإدارة البلدية رغم الظروف الصعبة التي مرت بها البلاد التونسية. إن ما يميز الفترة الفاصلة بين تاريخ تنصيب المجلس وانعقاد الدورة العادية الرابعة هو كثرة النشاطات التي تزامنت مع العطلة الصيفية والعودة المدرسية التي تطلب نشاط ويقظة متواصلة لتوفير أحسن الظروف للمتساكين بالجهة:

- في مجال النظافة والعناء بالبيئة، من أهم ما يميز الفترة الماضية هو المجهود الكبير التي قامت به البلدية في مجال النظافة وخاصة خلال عيد الأضحى والعودة المدرسية، حيث ارتفع معدل كمية الفضلات من 70 طن إلى 120 طن خلال السادس الثاني كما تم القضاء على بعض النقاط السوداء ومازالت نسعى للقضاء عليها كلها، كما أشير أيضاً إلى جهر وادي عاشور ووادي القلم، نشكر أيضاً كل من ساعد في حملة نظافة مقبرة سيدي أبي لبابة وبالمناسبة نثمن مجهودات رؤساء الدوائر كما لا ننسى بمناسبة عيد الشجرة تم غراسة حوالي 800 شجرة بمساهمة لجنة النظافة والبيئة والصحة ومصلحة النظافة والمجتمع المدني والمنظمات وعلى رأسهم الكشافة التونسية وبعض الأحزاب.

- كما تميزت الفترة الماضية بمجهود كبير لمختلف اللجان بالمجلس البلدي التي عقدت عد جلسات تتجاوز 40 جلسة:

- في مجال التعاون اللامركزي استقبلت بلدية قابس:

- الوفد التركي
- الوفد الأمريكي
- الوفد الفرنسي(تم عرض يوم الجمعة 21 ديسمبر ملخص لزيارة الوفد)

كما أشير أيضاً إلى زيارتنا لمدينة إسبانيا وذلك حول موضوع الاستعداد لانطلاق مشروع التصرف في مياه الأمطار.

أما في مجال الرياضة فقد تم تركيز السبورة اللامعة وتركيز الأضواء الكاشفة بالمركب الرياضي.

كما لا ننسى في إطار تفعيل الديمقراطية التشاركية وترسيخاً لمبدأ الشفافية تم إعداد البرنامج الاستثماري البلدي بجميع مراحل وتشريك المواطن في اتخاذ القرار.

إننا على يقين بأن نكمِّل هذه الفترة بجميع مراحلها وسنبذل جهداً لمعالجة الرهانات المطروحة وتعزيز جسور التعاون والتضامن وفتح آفاق جديدة لننهض بقباس العزيزة، فإننا نؤكد عزمنا على توفير أحسن الظروف لإنجاح هذه الفترة (2018-2023) وإتاحة المجال لمساهمة واسعة لكافة الأطراف المعنية من إطارات الجهة والمجتمع المدني.

وان من خصائص إستراتيجية المجلس هو تنفيذ برنامجه الانتخابي لدفع مسيرة التنمية بالجهة وتطوير القدرة التنافسية بها، وإننا نتمنى اليوم كل النجاح لمجلسنا المنتخب وإننا لسعداء بحضوركم الآن عرض جدول الأعمال التالي:

❖ الوضع العام:

- تقارير الدوائر
- تقارير اللجان

❖ المسائل القارة:

- متابعة الإستخلاصات.
- تقرير لجنة المديونية.
- متابعة مشاريع البلدية.
- متابعة تنفيذ التعهادات المحمولة على البلدية لتطهير مديونيتها بعنوان سنة الوزاري عدد 04 بتاريخ 30 أكتوبر 2017.
- تقييم الوضع المالي للبلدية على مستوى تنفيذ الميزانية (إيرادا وإنفاقا).

❖ مسائل مالية:

- حول المصادقة على البرنامج الاستثماري البلدي لسنة 2019.
- حول المصادقة على طلب قرض لتعبيد الطرق.
- حول المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط الحصول على المساعدات من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للأراضي غير المبنية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للعقارات المعدة لنشاط صناعي أو تجاري أو مهني.
- حول المصادقة على الحط الكلي للعقارات المبنية.
- حول المصادقة على طرح المعاليم البلدية المقللة بعنوان المعلوم على الأرضي المبني.

❖ مسائل عقارية:

- حول المصادقة على تمكين وزارة الشؤون الاجتماعية من قطعة ارض.
- حول المصادقة على إحداث مقبرة جديدة.
- حول المصادقة على تكاليف الخدمات الوجوبية.

❖ مسائل مختلفة:

- حول المصادقة على تحبين إجراءات الدفن والمعاليم المستوجبة.
- حول المصادقة على مطلب انسحاب من مجلس دائرة سيدى أبي لبابة.
- حول المصادقة على التعاقد مع طبيب بيطري.
- حول المصادقة على تكوين تركيبة اللجان المصادق عليها بتاريخ 06 أكتوبر 2018.
- لجنة مراجعة عقود الملك البلدي.
- لجنة التنمية المحلية.
- لجنة ترشيد الاستهلاك.
- حول المصادقة على النظام الداخلي للمجلس البلدي.
- حول المصادقة على برنامج التكوين والمساندة الفنية لتدعيم قدرات البلدية.
- حول المصادقة على اتفاقية مكافحة الفساد.

اثر ذلك تمت المصادقة على جدول الأعمال

نشاط هيئات البلدية:

- الجلسة التمهيدية: عقد المجلس البلدي دورته التمهيدية بتاريخ 10 نوفمبر 2018 حضرها ممثلوا الهيئات المحلية وجمعيات وبعض المواطنين، ولقد كانت هذه الجلسة كالعادة فرصة عبر من خلالها الحاضرون عن مشاغلهم من خلال مداخلاتهم وحواراتهم مع أعضاء النيابة الخصوصية.
- المكتب البلدي: استعداداً لهذه الدورة عقد المكتب البلدي جلسة عمل يوم الخميس 13 ديسمبر 2018 وبعد إنتهاء كلمته الافتتاحية اقترح السيد رئيس البلدية في شأن مداولات أشغال المجلس أن تنتهي التقارير والمسائل تباعاً ثم يتم فتح باب النقاش.

الوضع العام

تقارير الدوائر

تولى السيد صلاح الدين رحيم رئيس دائرة سيدى أبي لبابة عرض التقرير التالي:

تقرير الدائرة البلدية سيدى أبي لبابة

(1) التقرير الإداري :

تحسن ملحوظ في إسداء الخدمات إلى المواطنين خاصة بعد تعزيز الموارد البشرية بمتصرفية الدائرة حيث وقع تفعيل مكتب الضبط لقبول مراسلات و تشكيات المواطنين كما وقع وضع سجل لأراء المواطنين ببهاو الدائرة.

بعض إحصائيات أشهر - سبتمبر - أكتوبر - نوفمبر 2018

نوفمبر		أكتوبر		سبتمبر		الشهر
العدد	الثمن	العدد	الثمن	العدد	الثمن	
	750,000		814,750		1089,750	التعريف بالإمضاء
	386,250		201,000		262,560	نسخة مطابقة للأصل
	443,400		124,185		1583,370	رخص بناء وأشغال وقتى طريق عام
	3999,200		2415,800		4115,900	رفع جز
	81,000		39,000		39,000	رخص دفن
-	-	-	-		100,000	مداخيل قاعة الأفراح
2900	1450,000	2600	1300,000	6500	3250,000	مضامين ولادة عربية
500	250,000	450	225,000	500	250,000	مضامين ولادة فرنسية
150	75,000	100	50,000	100	50,000	مضامين وفاة عربية
26	13,000	30	15,000	30	15,000	مضامين وفاة فرنسية

10	10,000	12	12,000	20	20,000	مضامين زواج عربية
05	10,000	04	8,000	10	20,000	شهائد زواج عربية
10	10,000	10	10,000	10	10,000	Copie intégrale d'un acte de mariage
10	20,000	12	24,000	-	-	Copie intégrale d'un acte de naissance
02	20,000	01	10,000			عقود زواج عربية
-	-	01	10,000			عقود زواج فرنسية
03	30,000	03	30,000	04	40,000	دفاتر عائلية

المقترحات:

- تمديد العمل للعون الفني على مدى كامل الأسبوع عوض يومين في الأسبوع نظرا لحجم مطالب رخص البناء و إدخال الماء والكهرباء والمعاينات الميدانية بالدائرة
- توفير التجهيزات اللازمة لحسن سير العمل
 - آلة طباعة للمراسلات اليومية بمكتب المتصرفة – حاسوب و آلة طباعة للعون الفني
 - تجديد عدد 02 حواسيب و توفير عدد 02 آلة طباعة جديدة لاستخراج المضامين
 - توفير عدد 02 مكيفات لقاعة الاجتماعات و مكتب المتصرفة
 - توفير مكتب للمتصرفة مع تجديد عدد 4 كراسى للموظفين
 - ج توفير عدد 02 خزانة ذات رفوف éléments
 - ح إعادة تشغيل الهاتف القار
- تسوية وضعية 02 عملة (حضريرة) عروسي الشمسي عامل بالدائرة البلدية وعبدالسلام النخ عامل بالمستودع البلدي للجز نظرا لظروفهم الاجتماعية الصعبة و حسن سيرتهم المهنية .

(2) الوضع البيئي:

- رفع الفضلات:

بالرغم من المجهودات المبذولة من طرف الجميع لم نتمكن من القضاء على العديد من النقاط السوداء كذلك منظومة رفع الفضلات مازالت دون المأمول نظراً لحجم الفضلات وكبر الدائرة وضعف إمكانيات شركة الهاني للنظافة مما يستوجب الإسراع بمراجعة العقد المبرم بين بلدية قابس وشركة الذي لم يعد يستجيب لتطلعات متساكني الدائرة.

- مياه مجهلة المصدر:

وجود تسربات من المياه مجهلة المصدر في عدد من النقاط قرب القاعة المغطاة وعلى طول شارع 14 جانفي 2011 قمنا برفع عينة بتاريخ 25 نوفمبر و إيداعها إلى المندوبية الجهوية للفلاحة بقابس قصد تحليلها ومعرفة مصدر المياه لمعالجة المشك.

- واد عاشور:

على اثر التشكيات و العرائض التي وصلتنا من طرف المتساكنين بالقرب من واد عاشور تدخلت البلدية في شهر أوت و سبتمبر في محاولة لتنظيف الواد إلا أن إمكانيات البلدية كانت ضعيفة مما استوجب الاستجادة بالإدارة الجهوية للتجهيز و إدارة المياه العمرانية بصفاقس التي تدخلت لجهر و تنظيف الواد كما وقع التخلص من الأكواد المعده لتربية الماشية على صفاف الواد ولكن يبقى هذا العمل منقوص ما لم يقع تهيئة الواد و وضع سياج لحمايته من إلقاء الفضلات.

- مقبرة سيدي أبي لبابا:

تعتبر مقبرة سيدي أبي لبابا من أكبر وأقدم المقابر بولاية قابس ولكن مع الأسف الشديد وجدناها في حالة سيئة جداً فرضي في بناء القبور غياب تراكم الأوساخ في كل مكان عدم قيام العمالة بواجباتهم في تنظيف المقبرة و غياب التسيير الإداري و المراقبة لذلك قمنا بحملة نظافة للمقبرة بالشراكة مع مكونات المجتمع المدني انطلقت يوم الاثنين 19 نوفمبر 2018 وانتهت يوم الأحد 25 نوفمبر 2018 .

ساهمت هذه الحملة في رفع أطنان من الأتربة و الفضلات كما وقع تقليم عدد كبير من الأشجار هذا كما ستنواصل عملية تنظيف المقبرة ووضع نظام إداري لحسن تسيير المقبرة .

كما تقدمنا مع السيد عبدالله الباردي رئيس مصلحة الحالة المدنية بمشروع لحسن تسيير المقبرة سيقع عرضه إلى المجلس البلدي .

- شارع 14 جانفي "سوق الثلاث" :

يعتبر السوق الاسبوعي "سوق الثالث" من اكبر المشاكل بالدائرة لما يخلفه من اوساخ على طول شارع 14 جانفي الذي أصبح في حالة سيئة بعد انجراف التربة خاصة بعد الأمطار الصيفية كذلك اكتشاف مياه مجهلة المصدر في العديد من الأماكن على طول شارع 14 جانفي 2011 بالحي الاولمبي حي الأمل و كذلك بالقرب من القاعة المغطاة وقع رفع عينة من المياه و إرسالها إلى المندوبية الجهوية للفلاحة قصد تحليتها و معرفة مصدرها بالإضافة للوضع البيئي فان الانتصاف في هذا الشارع يعطّل حركة المرور خاصة الحافلات التي تقل الطلبة و التلاميذ و يمكن أن يتسبّب في كوارث عند الحرائق أو الحوادث المنزليّة . لذا وجب التفكير بجدية في تغيير مكان السوق وهو المطلب الذي يطالب به عدد كبير من متساكني الحي .

- **غلق مجاري الواد من طرف المواطنين:**

بسبب تعمد بعض المواطنين البناء فوق الواد المحاذي لطريق مطماطة "تقسيم الحزامي" تسبّب هذا العمل الخطير إلى انحباس مياه الأمطار التي شكلت برك و مستنقعات كما تضررت العديد من منازل المتساكنين لذلك قمنا بالتواصل مع الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان بقبس قصد التدخل العاجل لمعالجة هذا المشكل.

- (3) **الأشغال:**

- **الطرقات:**

إن وضع الطرقات في حالة سيئة جداً لغياب الصيانة وغياب الأرضفة خاصة و تزداد الأمور سوءاً بعد كل نزول للأمطار كما هناك تذمر من طرف العديد من المتساكنين بسبب تعطل إنجاز المشاريع المبرمجة لتعبيد الطرقات خاصة لبرامج المخطط الاستثماري التشاركي لسنوات 2017 و 2018 .

- **علامات المرور:**

نقص كبير في علامات المرور خاصة أمام المدارس و المعاهد.

- (4) **مستودع الحجز البلدي:**

لقد سبق أن نبهنا للوضع الذي أصبح عليه مستودع الحجز خاصة النقص الفادح في الموارد البشرية خاصة بعد إحالة عامل الحضيرة إلى التقاعد حيث أصبح المستودع بدون حراسة ليلية

مما جعل أجهزة الأمن يقومون بتحويل المحوظ إلى مستودع الحجز ببوشمة وهذا الإجراء تسبب في خسائر في مداخل البلدية كما أضرّ أيضا بحسن سير العمل وإسداء الخدمات.

اقتراح مشاريع:

1) تخصيص قطعة أرض والانطلاق في دراسة وبناء دائرة بلدية جديدة

2) إعداد دراسة لتهيئة مقبرة سيدي أبي لبابة

تقارير اللجان:

تولت السيدة نرجس حيدر رئيسة لجنة الفنون والثقافة وال التربية والتعليم عرض التقرير التالي:

تقرير حول نشاط لجنة الفنون والثقافة والتربية والتعليم بلدية قابس

تكونت لجنة الفنون والثقافة والتربية والتعليم بعد الجلسة الانتخابية يوم 26 جوان 2018 قامت على إثرها اللجنة بعدد من الجلسات والأنشطة والزيارات استعدادا لتنفيذ مشاريع ثقافية وتربوية بقيت محاصرة بسبب افتقار البلدية لموارد مالية تمكنا من تنفيذ مشاريعها. لكن اللجنة لم تتفق مستسلمة لهذه العرقل بل قامت بضخ الأفكار والمشاريع وربط العلاقات محليا ووطنيا دوليا لدعم بلدية قابس في مجال اختصاص الجمعية. تدخلت اللجنة لدعم مشاريع الجمعيات الثقافية مثل جمعية سينما الجميع في مشروعها "الحديقة الثقافية" والاستشارة حول مهرجان السينما البيئية لجمعية ATEN.

كما دعمت اللجنة جمعية "وسم" في مشروعها التنشيطي يوم 13 أكتوبر بفضاء معرض قابس.

وتواصل نشاط اللجنة في العمل على الشراكات كما هو الحال مع الكشافة التونسية جهة قابس وجمعية الكندي الثقافية في مهرجانها الخاص بحاملى الإعاقه. وكانت اللجنة من بين اللجان الفاعلة في إحياء الشراكة مع مدينة "سان بريو" الفرنسية، وربط العلاقة مع برنامج دعم المساعدة واللامركزية وفعالية البلديات بتونس (تدعيم) ولازال العمل متواصل لفتح أفق العلاقات الدولية لبلدية قابس.

كما ساهمت اللجنة في دعم مشروع "إحياء الأحياء" لأهالي منطقة المنزل وتنميته منذ انطلاقه، وعملت على تنظيم عدد من الزيارات الميدانية للمنشآت الثقافية بالجهة للوقوف على بنيتها التحتية وقدرتها الفعلية لاستيعاب مختلف الأنشطة التربوية والثقافية.

وقد ساهمت اللجنة في عديد الجلسات المهمة بالمجال الثقافي بالجهة، على سبيل الذكر لا الحصر جلسة معتمدية قابس المدينة في إطار مشروع التنمية المندمجة للنظر في مشروع تهيئة مسرح الهواء الطلق بقابس.

شاركت اللجنة أيضا في الملتقى الذي نظمه اللقاءات التونسية الفرنسية لمسؤولي البلديات وذلك أيام 20 و21 بقمرت، ملتقى يهتم بتلبية حاجيات المرافق للبلديات التونسية ومسؤوليتها المنتخبين، والموظفين في إرساء مسار اللامركزية والحكم المحلي في علاقة مع نظرائهم الفرنسيين.

في مجال التربية والتعليم قامت اللجنة بالتنسيق مع الإدارية الجهوية للتربية وتحديد العوائق والأهداف المرسومة لرسم استراتيجيات عمل موحدة من شأنها تطوير نتائج المناظرات الوطنية بولاية قابس، كما أعدت اللجنة مشروعًا ناقشه مع أعضائها يوم الجمعة 12/10/2018 تحت عنوان "ملتقيات النجاح" والذي ينتظره كغيره من المشاريع الموارد اللازمة لانطلاقه، والكثير الكثير من مشاريع المهرجانات والبرامج تبقى ملفات في انتظار فتح الميزانية لتنفيذها على أساس صحيحة لتصل إلى أهدافها المرسومة بكل دقة ونجاح وليس تظاهرات صورية مفرغة من محتواها الثقافي والتربوي.

كانت لجنة الفنون والثقافة والتربية والتعليم سباقة بدعوة الجمعيات الناشطة في مجال اختصاصها إلى التعريف بنفسها على صفحتها الرسمية والإعداد إلى مشاريع ثقافية تكون بلدية قابس القاطرة في تنفيذها لصالح مدینتنا. كان هذا تقريراً مقتضباً عن نشاط لجنة الفنون والثقافة والتربية والتعليم كما نحيلكم على صفحتها الرسمية للوقوف على محتويات التقرير.

الإمضاء
نرجس حيدر

المسائل الفارة

اثر ذلك تولى السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض نسق الاستخلاص بلدية قابس خلال الثلاثي الثاني لسنة 2018 المبين بالكشف

الحيني:

ع	صنف	فصل	فقرة	ف ف	البيان	التقديرات الأولية	التغيرات	التقديرات النهائية	إنجاز الأشهر السابقة	إنجاز الشهر الحالي	جملة التخفيض	جملة الإنجاز
287 752.899			00	00	المعلوم على العقارات المبنية	330 000,000		330 000,000	287 752.899			287 752.899
231 430.154			00	00	المعلوم على الأراضي غير المبنية	230 000,000		230 000,000	231 430.154			231 430.154
798.260			00	00	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهن				798.260			798.260
2166 735.586			00	01	المقاييس الاعتيادية للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية	2210 000.000		2210 000.000	2166 735.586			2166 735.586
395 484.000			00	02	المبالغ المتأنية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بعنوان	458 000,000		458 000,000	395 484.000			395 484.000
71 809.052			00	00	المعلوم على النزل	90 000,0000		90 000,0000	71 809.052			71 809.052
4 911.354			00	00	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات	5 000,000		5 000,000	4 911.354			4 911.354
178 282.500			00	00	مداخيل الأسواق اليومية والأسبوعية والصرفية	237 000,000		237 000,000	178 282.500			178 282.500
400 .000			00	00	مداخيل أسواق الجملة				400 ,000			400 .000
631 676.585			00	00	المعلوم العام للوقف	650 000,000		650 000,000	631 676.585			631 676.585
24 378.290			00	00	المعلوم الخاص للوقف	30 000,000		30 000,000	24 378.290			24 378.290
315 926.128			00	00	المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة	325 000,000		325 000,000	315 926.128			315 926.128
631 676.585			00	00	المعلوم على الدالة	650 000,000		650 000,000	631 676.585			631 676.585
			00	00	معلوم الإيواء والحراسة	2 000,000		2 000,000				2 000,000
24 100.860			00	01	معلوم الذبح	25 000,000		25 000,000	24 100.860			24 100.860
12 050.400			00	02	معلوم إقامة الحيوانات المعدة للذبح بالمسالخ	13 000,000		13 000,000	12 050.400			12 050.400
4 820.100			00	03	معلوم المراقبة الصحية على اللحوم	10 000 , 000		10 000 , 000	4 820.100			4 820.100
19 139.223			00	00	معلوم الاشغال الوقتي للطريق العام	10 000 , 000		10 000 , 000	19 139.223			19 139.223
13 293.235			00	00	معلوم الاشغال الطريق العام بمناسبة حصائر البناء	10 000 , 000		10 000 , 000	13 293.235			13 293.235
27 130.330			00	00	معلوم عن أشغال تحت الطريق العام	30 000 , 000		30 000 , 000	27 130.330			27 130.330
49 982.000			00	00	معلوم الإشهار	40 000 , 000		40 000 , 000	49 982.000			49 982.000
90 342.300			00	00	معلوم التعريف بالإمضاء	120 000 , 000		120 000 , 000	90 342.300			90 342.300
43 793.050			00	00	معلوم الإشهاد بالنسخة مطابقة للأصل	60 000,000		60 000,000	43 793.050			43 793.050

ع	صنف	فصل	فقرة	ف ف	البيان	التقديرات الأولية	التغيرات	التقديرات النهائية	إنجاز الأشهر السابقة	إنجاز الشهر الحالي	جملة التخفيض	جملة الإجاز
112 600.000				00	معلومات تسليم بطاقة الحالة المدنية	130 000.000		130 000.000	112 600.000			
				00	معلومات تسليم الشهائد والحج الأخرى	1 000.000		1 000.000				
28 936.800				00	معلومات رخص أشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن	110 000.000		110 000.000	28 936.800			
11 467.900				00	معلومات رخص الحفلات المنظمة بمناسبة الأفراح العائلية	20 000.000		20 000.000	11 467.900			
32 233.382				00	معلومات رخص البناء	50 000.000		50 000.000	32 233.382			
8 463.500				00	معلومات رخص الدفن أو إخراج الجثث	8 000.000		8 000.000	8 463.500			
15 954.214				00	معاليم رخص أخرى مسندة بمقتضى التراتيب الجاري بها العمل	4 000.000		4 000.000	15 954.214			
93 583.000				00	معاليم الإيواء بمستودع الحجز	80 000.000		80 000.000	93 583.000			
252 297.000				00	المقابض الاعتيادية للمعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي	1 000 000 .000		1 000 000 .000	252 297.000			
25 204.000				00	المبالغ المتأنية من معلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي	300 000.000		300 000.000	25 204.000			
14 672.944				00	معاليم مقابل رفع الفضلات المتأنية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية	30 000.000		30 000.000	14 672.944			
3 090.000				00	معاليم كراء السيارات لنقل الموتى	2 000.000		2 000.000	3 090.000			
124 525.000				00	المساهمة في إنجاز مأوى جماعية لوسائل النقل	10 000.000		10 000.000	87 000.000	37 525.000		
				00	مداخليل الملاعب والقاعات الرياضية	5 000.000		5 000.000				
19 205.000				00	مداخليل قاعات العروض والأفراح	15 000.000		15 000.000	19 205.000			
105 938.245				00	مداخليل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري	110 000.000		110 000.000	105 938.245			
1 550.000				00	مداخليل كراء الملاعب والقاعات الرياضية				1 550.000			
				00	مداخليل كراء المسارح	2 000.000		2 000.000				
3 820.000				00	مداخليل كراء قاعات العروض والأفراح				3 820.000			
				00	محاصيل بيع الأثاث الذي زال الإنقاض منه	5 000.000		5 000.000				
2070 386.000				00	المناب من المال المشترك	2370 000.000		2370 000.000	2070 386.000			
				00	موارد منقولة من فوائض العنوان الأول	180 000.000		180 000.000				
8 975.500				00	مداخليل المخالفات لترتيب حفظ الصحة والشرطة الصحية	15 000.000		15 000.000	8 975.500			
4 360.750				00	مداخليل المخالفات للترتيب العمرانية	2 000.000		2 000.000	4 360.750			

جملة الإنجاز	جملة التخفيض	إنجاز الشهر الحالي	إنجاز الأشهر السابقة	التقديرات النهائية	التغييرات	التقديرات الأولية	البيان	ف ف	فقرة	فصل	صنف	ع
8 359.375			8 359.375	14 000.000		14 000.000	مبالغ بعنوان مصاريف إدارة وتصرف واستخلاص لفائدة الغير	00	01	06099	060	1
6 833 .799			6 833 .799	1 000.000		1 000.000	خطايا التأثير المنجرة عن إنجاز الصفقات العمومية	00	03	06099	060	1
2 670.000			2 670.000	1 000.000		1 000.000	مقابض مختلفة	00	99	06099	060	1
8182 293.300			87 000.000	8095 293.300	10000 000.000		10000 000.000					
							مجموع البلدية					

متابعة الاستخلاصات

كما واصل السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض تقرير لجنة المديونية:

تقرير لجنة المديونية إلى غاية 2018/12/31 المتعهد بخلاصها بميزانية سنوي 2019/2018

إلى غاية 2018/12/19

بيان المؤسسة	مبلغ الدين	المبرمجة خلاصه سنة 2018	المبرمجة خلاصه سنة 2019	ما تم خلاصه سنة 2018
متطلبات تجاه الشركة التونسية للكهرباء و الغاز	570.930	320.000	250.930	320.000
متطلبات تجاه الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه	260.737	60.000	200.737	60.000
متطلبات تجاه الديوان الوطني لإتصالات تونس	315.451	29.000	286.451	29.000
الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية (CNI)	234.000	119.156	114.785	119.156
CNI	7.656	7.656	-	70656
صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية	107.052	107.052	-	107.052
جملة ديون المؤسسات العمومية	1.495.826	642.864	852.962	642.846

كما واصل السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض متابعة المشاريع برنامج الاستثمار البلدي:

متابعة مشاريع برنامج الاستثمار البلدي

• المشاريع المتواصلة (2016/2017)

الفصل بالميزانية	الاستشارة / الصفة	المبلغ	نسبة الإنجاز	الملحوظات
6-603	<u>قصر البلدية:</u> - بناء قاعة اجتماعات بقصر البلدية	893 000.000	%30	الأشغال متواصلة
6-603	<u>الدائرة البلدية:</u> - بناء قاعة اجتماعات بشط السلام	190 000.000	%100	انتهت الأشغال
6-603	- بناء مكتب الحالة المدنية بمقرة سيدى أبي لبابا	100 000.000	%100	انتهت الأشغال
6-603	- تهيئة المستودع البلدي للحجز	256 000.000	%100	انتهت الأشغال
6-603	<u>بناءات إدارية أخرى:</u> - بناء مقر مصلحة الحالة المدنية بالمنطقة الثانية	180 000.000	%20	الأشغال متواصلة
	- صيانة الأرشيف بمصلحة الحالة المدنية	37 000.000	%100	انتهت الأشغال
6-606	- إقتناء شاحنة ضاغطة	350 000.000	-	مرحلة إعادة طلب العروض
6 -610	- أشغال تجديد وصيانة شبكة التغذير العمومي	400 000.000	%30	إنطلقت الأشغال

			تعبيد الطرقات:	
انتهت الأشغال	% 100	1. 200.000.000	- تعبيد الطرقات بمنطقة بلدية قابس 2016	6-613
بصدد الانجاز	% 80	1.100.000.000	- تعبيد الطرقات بمنطقة بلدية قابس 2017	
انتهت الأشغال	% 100	150.000.000	- صيانة وتعهد الطرقات	6-613
انتهت الأشغال	% 100	293.000.000	- تركيز إشارات المرورية بناء المنشآت الرياضية وتهيئتها:	
انتهت الأشغال	% 100	110 000.000	- عزل وصيانة القاعة المغطاة بالمركب الرياضي	6-616
انتهت الأشغال	% 100	180.000.000	- صيانة التنوير بالمركب الرياضي بناء الأسواق والأحياء والمحلات التجارية و تهيئتها:	
انتهت الأشغال	% 100	80.000.000	- تهيئة سوق باب البحر	6-617
انتهت الأشغال	% 100	110.000.000	- تهيئة سوق الجملة	
مشروع متواصل	% 90	900 000	- تهذيب حي المنارة شنتش	
انتهت الأشغال	% 100	900 000	- تهذيب حي الازدهار	
انتهت الأشغال	% 100	1 500 000	- تهذيب حي سانية قالية	

* قائمة المشاريع الجديدة المزمع تنفيذها خلال سنة 2018:

• مشاريع سنة 2018

الملاحظات	نسبة الإنجاز	المبلغ	الاستشارة / الصفة	الفصل بالميزانية
إنطلقت الأشغال	% 5	470.000.000	- تهيئة المستودع البلدي الهدبي شاكر	6-603
	-	165.000.000	<u>اقتناء معدات وتجهيزات أخرى:</u> - اقتناء تجهيزات إدارية مختلفة	6-606
مرحلة التعهد بالصرف		50.000.000	<u>برامج وتجهيزات إعلامية مختلفة:</u> - اقتناء معدات إعلامية -	6-606
تم التزويد	% 100	9.900.000	<u>اقتناء وسائل نقل:</u> - اقتناء عدد 04 درجات نارية -	6-608
	-	35.100.000	- اقتناء سيارة ذات أربعة أبواب -	
	% 100	98.000.000	- اقتناء عدد 01 سيارات إدارية -	
	% 30	200.000.00	- أشغال تجديد وصيانة شبكة التغذير العمومي	6-610

			<u>تعبيد الطرقات</u>	
ملف الموافقة المبدئية	-	1.200.000.000	- تعبيد الطرقات بمنطقة بلدية قابس 2018	6-613
انتهت الأشغال	% 100	200.000.000	- صيانة وتعهد الطرقات	6-613
تم إنجاز قسط يتمثل في أشغال تهيئة بالملعب الرئيسي والقاعة المغطاة والقاعة المتعددة الاختصاصات بملعب عمر دغمان 140 اد لاقتناء معدات		350.000.000	<u>بناء المنشآت الرياضية وتهئتها:</u> - تهيئة المركب الرياضي	6-616
انتهت أشغال بناء سوق الدواوين وصيانة غرف التبريد والإدارة وتنطيف أرضية سوق الجملة.	% 100	250.000.000	<u>بناء الأسواق والأحياء والمحلات التجارية و</u> <u>تهئتها:</u> - تهيئة الأسواق البلدية	6-617

كما واصل السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض تقييم الوضع المالي للبلدية على مستوى تنفيذ الميزانية:

تقييم الوضع المالي للبلدية على مستوى تنفيذ الميزانية

1. بالنسبة للموارد:

1.1 موارد العنوان الأول:

لقد بلغت الموارد المحققة بالعنوان الأول من ميزانية سنة 2018 الى غاية 19 ديسمبر 2018 10.000.000,000 د.أي بنسبة انجاز قدره 82.82% مفصلة وفق بيانات الجدول التالي:

الصنف	بيان الموارد	النقدية	التقديرات المرسمة بميزانية 2018	الموارد المنجزة إلى غاية 19 ديسمبر 2018	نسبة الإنجاز (%)
1	المعالي على العقارات والأنشطة	3.323.000,000	3.158.921,305	95.06	
2	مداخيل استغلال الملك العمومي واستئام المرافق العمومية فيه	2.032.000,000	1.934.110,236	95.18	
3	معالي الموجبات والرخص الإدارية ومعالي مقابل إسادة خدمات	1.915.000,000	732.638,090	38.26	
4	المداخيل الجباية الاعتبادية الأخرى	10.000,000	124.525,000		
5	مداخيل أملاك البلدية الاعتبادية	137.000,000	130.513,245	95.27	
6	المداخيل المالية الاعتبادية	2.583.000,000	2.101.585,424	81.36	
المجموع		10.000.000,000	8.182.293,300	81.82	

وبالتالي فلن النتائج المحققة بموارد العنوان الأول إلى غاية 19 ديسمبر 2018 دون المأمول اذ تم تسجيل العديد من النقائص بعدد من الفصول التي وجب العمل على تحسين استخلاصها وهذا ما يحول دون تحقيق التقديرات المبرمجة بالميزانية . لذا وجب تظافر الجهود والمزيد من العمل لتنمية الموارد البلدية وتحسين نسب الاستخلاص إضافة إلى عقد جلسات متابعة مستمرة لاستخلاصات وذلك لضمان حل مختلف الإشكاليات والعرقلات التي تحول دون تحقيق الأهداف المرجوة.

2 بالنسبة للنفقات:

1 نفقات العنوان الأول:

تم تحقيق نفقات بالعنوان الأول إلى غاية 19 ديسمبر 2018 قدره 7.613.978,213 د.م مقابل تقديرات نهاية قدرها 9.563.000,000 د.أي بنسبة انجاز قدره 79.62% وقد كانت مفصلة كالتالي:

القسم	بيان النفقات	التقديرات المرسمة بميزانية 2018	الاعتمادات المنجزة إلى غاية 19 ديسمبر 2018	نسبة الانجاز (%)
1	التأجير العمومي	4.424.000,000	4.044.004,490	91.41
2	وسائل المصالح	3.867.885,000	2.796.516,963	72.30
3	التدخل العمومي	718.000,000	418.573,810	58.30
4	نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة	198.115,000	0	
مجموع الجزء الأول: نفقات التصرف		9.208.000,000	7.259.095,263	78.83
5	فوائد الدين	355.000,000	354.882,950	99.96
مجموع الجزء الثاني: فوائد الدين		355.000,000	354.882,950	99.96
مجموع نفقات العنوان الأول		9.563.000,000	7.613.978,213	76.62

- أهم ما يمكن ملاحظته على مستوى نفقات العنوان الأول ما يلي:
- لقد تم الإيفاء ببعض التزامات البلدية المتعلقة بـ
 - الأجور
 - المصاريف الوجه وبية المتعلقة بالوقود (على مستوى التعهد) وقطع غيار المعدات (على مستوى التعهد) و المطبوعات الإدارية ولوازم المكاتب.
 - المصاريف المتعلقة بالعملة خاصة الأكساء والحليب
 - فوائد الدين لفائدة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
 - إن الفارق بين التقديرات و النفقات المنجزة يجب دراسته للحد من التثقلات الزائدة بباب النفقات مما يعود بالنفع على الاستثمارات البلدية.
 - يتم صرف جمل الاعتمادات في آخر السنة وهو ما يدعوه إلى تحسين منظومة التزود وترشيد الاستهلاك بصرف المبالغ المرسمة للحاجيات الحقيقية للبلدية .

مسائل مالية

تولى السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض المسالة التالية:

المسألة : مخطط الاستثمار البلدي التشاركي لسنة 2019.

عملا بالأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30/09/2014 المتعلق بضبط شروط إسناد القروض والمساعدات من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وبمنشور السيد وزير الداخلية عدد 13 بتاريخ 28 أكتوبر 2015 حول الشروط الدنيا المستوجبة للحصول على المساعدات من الدولة نعرض على المجلس البلدي المسألة المتمثلة في المصادقة على المخطط السنوي للاستثمار لسنة 2019 بمبلغ قدره 11.331.000 د مفصلا طبقا للجدول المصاحب كما يلي:

أ - 3.527.000 د: مشاريع جديدة.

ب 7.804.000 د: مشاريع متواصلة في طور الانجاز من السنوات الفارطة.

صفحة/.....	البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2019												الولاية: قابس البلدية: قابس
	المشاريع المصنفة "A" حسب التقييم الأولي البني والاجتماعي (***)	رزنامة صرف الاعتمادات			الخطة التمويلية (**)						الكلفة (*) المحالية بالنسبة للمشاريع المتواصلة فقط (1)	(1) الكلفة (*) سنة أو سنوات الإنجاز	المشاريع
		المبلغ المتبقى المبرمج صرفه خلال السنة أو السنوات (4) (1)=(4) (3)+(2)	المبلغ المبرمج صرفه سنة 2018 (3)	المبلغ الذي تم صرفه بالسنوات الأخيرة (2)	مساهمات أخرى	مساعدة موظف	مساعدة غير موظفة	مساعدة (استثنائية او متبقية من النظام التمويلي القديم)	قرض	تمويل ذاتي			
0		800 000	2 727 000	0	0	296 000	0	1 500 000	1 731 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	3 527 000		أ - المشاريع الجديدة
0		800 000	2 727 000	0	0	296 000	0	1 500 000	1 731 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	3 527 000		I. مشاريع ذات صبغة محلية
		700 000	500 000	0		296 000		300 000	604 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	1 200 000	2019	تعبيد الطرقات
		0	200 000	0					200 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	200 000	2019	التوير العمومي
		0	200 000	0					200 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	200 000	2019	أشغال صيانة وتعهد الطرقات
		0	200 000	0					200 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	200 000	2019	تبليط الأرصفة
		0	75 000	0					75 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	75 000	2019	بناء سور دائرة شط السلام
		0	32 000	0					32 000	X X X X X X X X X X X X X X X X	32 000	2019	صيانة المركب الصحي

														بالمستودع البلدي	
		0	1 200 000	0					1 200 000					اقتناء معدات نظافة (صفقة اطارية)	
		0	100 000	0						100 000				اقتناء تجهيزات ادارية مختلفة	
		0	70 000	0						70 000				اقتناء تجهيزات اعلامية	
		100 000	150 000	0						250 000				دراسات	
0		0	0	0		0	0	0	0					مشاريع الشراكة بين البلديات	
0		0	0	0		0	0	0	0					مشاريع الشراكة بين البلديات والجهات	
0		0	0	0		0	0	0	0					مشاريع الشراكة بين البلديات والوزارت والهيأكل الأخرى	
0		0	0	0		0	0	0	0					مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص	
0		0	0	0		0	0	0	0					مشاريع الشراكة مع المجتمع المدني	
0		0	0	0		0	0	0	0					البرامج الوطنية	
0		0	0	0		0	0	0	0					برامج تهذيب الأحياء الشعبية	
0		298 990	6 274 520	0		0	3 300 000	188 000	252 000	1 150 000	2 683 510	7 573 510	7 804 000		مشاريع متواصلة في طور الانجاز من السنوات الفارطة
0		968 990	3 304 520	0		0	0	188 000	252 000	1 150 000	2 683 510	4 273 510	4 504 000		مشاريع ذات صبغة محلية
		241 239	1 058 761			0	0	188 000	0	750 000	362 000	1 300 000	1 300 000	2018	تعبيد الطرقات
		107 900	971 000			0	0	0	252 000	400 000	427 000	1 079 000	1 079 000	2017	تعبيد الطرقات

		10 000	190 000							200 000	200 000	200 000	2018	التمويل العمومي	
		24 000	162 000	0	0	0	0	0	186 000	186 000	180 000	2016	بناء مقر الحالة المدنية المنطقية الثانية (نهر العنبر)	4	
		10 000	190 000							200 000	200 000	200 000	2018	اشغال صيانة وتعهد الطرقات	
		59 351	534 159	0	0	0	0	0	593 510	593 000	600 000	-2017 2016	التمويل العمومي	6	
		16 500	148 500							165 000	165 000	165 000	2018	اقتناء تجهيزات ادارية مختلفة	
		0	50 000							50 000	50 000	50 000	2018	اقتناء تجهيزات اعلامية	
		500 000								500 000	500 000	730 000	2018	اقتناء معدات نظافة	
0		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0		مشاريع الشراكة بين البلديات	-2
0		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0		مشاريع الشراكة بين البلديات والجهات	-3
0		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0		مشاريع الشراكة بين البلديات والوزارات والهيئات الأخرى	-4
0		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0		مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص	-5
0		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0		مشاريع الشراكة مع المجتمع المدني	-6
0		330 000	2 970 000	0	0	3 300 000	0	0	0	3 300 000	3 300 000			البرامج الوطنية	- 7
0		330 000	2 970 000	0	0	3 300 000	0	0	0	3 300 000	3 300 000			برامج تهذيب الأحياء الشعبية	1-7
		90 000	810 000	0	0	900 000	0	0	0	900 000	900 000	2015		تهذيب حي المنارة شنتش	1
		90 000	810 000	0	0	900 000	0	0	0	900 000	900 000	2015		تهذيب حي الازدهار	2
		150 000	1 350 000	0	0	1 500 000	0	0	0	1 500 000	1 500 000	2016		تهذيب حي سانية قالية	3

0		0	0	0		0	0	0	0	0	0	0	0	
0		2 098 990	9 001 520	0		0	3 300 000	484 000	252 000	2 650 000	4 414 510	11 100 510	11 331 000	المجموع العام

لذا نعرض على أنظار المجلس البلدي المصادقة على هذه المسألة.

أثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسألة بالإجماع.

وأصل السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض المسالة التالية:

مسألة: حول المصادقة على طلب قرض لتعبيد الطرق.

في إطار تنفيذ البرنامج السنوي للاستثمار البلدي لسنة 2018 نعرض على المجلس البلدي المسالة المتمثلة في طلب قرض لتمويل مشروع تعبيد بعض الطرق بمنطقة بلدية قابس لسنة 2018 بكلفة تقديرية قدرها 1.300.000,000 د وفق الخطة التمويلية التالية:

- تمويل ذاتي: 362.000 د.

- قرض: 750.000 د.

- مساعدة غير موظفة: 188.000 د.

لذا المعروض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسألة.

أثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسألة بالإجماع.

كما وأصل السيد رضا ساسي مدير الشؤون المالية والإدارية عرض المسالة التالية:

المسألة: حول المصادقة على الاتفاقية بين بلدية قابس وصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

عملا بالأمر عدد 3505 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 المتعلق بضبط إسناد القروض ومنح المساعدات من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وقرار وزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 المتعلق بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية المنقح بقرار وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 ونشره في الجريدة الرسمية عدد 13 بتاريخ 28 أكتوبر 2015 حول الشروط الدنيا المستوجبة للحصول على مساعدات من الدولة.

نعرض على المجلس البلدي المسالة المتمثلة في المصادقة على الاتفاقية المبرمة بين بلدية قابس وصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية المتعلقة بمنح المساعدات غير الموظفة بعنوان سنة 2019 كما يلي:

مساعدة غير موظفة : 298.000 دينار.

اتفاقية من المساعدات غير الموظفة والمساعدات الموظفة لسنة 2019

- طبقا للأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- طبقا للقرار المشترك لوزير الداخلية وزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية الى الجماعات المحلية.
- طبقا للقرار المشترك لوزير الداخلية وزير المالية المؤرخ في 3 اوت 2015 المتعلق بضبط طرق احتساب المساعدات الإجمالية غير الموظفة.
- طبقا للقرار المشترك لوزير الداخلية وزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2015 والمتعلق بضبط مقاييس تقييم أداء الجماعات المحلية.
- عملا بمقتضيات الدليل العملي لبرنامج التنمية الحضرية والحكمة المحلية.
- أبرمت هذه الاتفاقية بين:
- 1- الدولة ممثلة في شخص المدير العام لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية،
- 2- بلدية قابس ممثلة في شخص رئيس مجلسها،

من جهة

من جهة أخرى

الفصل الاول: موضوع الاتفاقية

تضبط هذه الاتفاقية التعهادات المتبادلة بين الطرفين في تطبيق اجراءات الحصول لى المساعدات غير الموظفة طبقا لامر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط اسناد القروض والمساعدات من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

الفصل الثاني: تعهادات الدولة

1- المساعدة غير الموظفة:

- توفر الدولة اعتمادات في شكل مساعدة سنوية غير موظفة تخصص لتمويل مشاريع استثمارية يتم توزيعها باعتماد:
 - * تطبيق معايير توزيع المساعدة غير الموظفة حسب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 3 اوت 2015.
 - * التثبت من مدى استجابة البلدية للشروط الدنيا المستوجبة للحصول على المساعدة غير الموظفة طبقا للقرار المشترك بين وزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015
- يتم اعلام البلدية بقيمة المساعدة المعنية بالتحويل في اجل اقصاه موافق شهر جانفي 2019 او 15 فيفري 2019 في صورة تقدمت بتعون في اجل اقصاه 10 فيفري 2019.
- يتولى الصندوق تحويل المبلغ السنوي للمساعدة غير الموظفة دفعه واحدة بعد استكمال الاجراءات التحويل في اجل اقصاه من تاريخ تنزيلها من قبل الدولة الى حسابات الصندوق.
- دعم القدرات:

تعهد الدولة خاللا سنة 2019 بتامين انشطة تكوينية ومساندة مجانية لفائدة البلدية حسب الطلب وال الاولوية في حدود الاعتمادات السنوية المخصصة لغرض بهدف مساندتها على تحسين ادائها في مجال التصرف وبرمجة مشاريعها.

الفصل الثالث: تعهادات البلدية

تعهد البلدية باتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق الشروط الدنيا المستوجبة للحصول المساعدة غير الموظفة والمساعدة الموظفة وذلك بموافاة الصندوق قبل يوم 15 جانفي 2015 بالوثائق التالية:

- 1- نسخة من وثيقة احالة الحسابات المالية لسنة 2017 مصحوبة بمضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة على هذه الحسابات.
- 2- مضمون من مداولة المجلس البلدي بخصوص الموافقة على مشروع الميزانية لسنة 2019.

- 3- مضمون من مداولة المجلس البلدي بخصوص المصادقة على البرنامج الاستثماري السنوي لسنة 2019 مصحوباً بنسخة من هذا البرنامج وبإثباتات اعتماد المنهج التشاركي عند إعداده.
- 4- نسخة من أصلية من اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة والمساعدات الموظفة لسنة 2019 التي تضبط مسؤولية البلدية مع الدولة بعنوان الانتفاع بالمساعدة مصحوبة بمضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة على هذه الاتفاقية.
- 5- مستخرج من موقع المرصد الوطني للصفقات العمومية يثبت قيام البلدية مخططها التقديرية لإبرام الصفقات لسنة 2019. كما تتعهد البلدية بالعمل بما جاء بالدليل العملي لبرنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية وخاصة بتوجيه الوثائق المتعلقة بالتقدير الأداء إلى هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية قبل موعد مارس 2019 وتم التصديق به:
- 1- تقرير حول تقدم تنفيذ البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2018 قبل موعد فبراير 2019.
 - 2- الوثائق الخاصة بعداد برنامج دعم القدرات مصادق عليها من طرف المجلس البلدي:
 - برنامج دعم القدرات لسنة 2019 قبل يوم 15 جانفي 2019.
 - تقرير حول تقدم تنفيذ برنامج دعم القدرات لسنة 2018 قبل يوم 15 فبراير 2019.
 - 3- تقرير حول تطبيق الإجراءات البيئية والاجتماعية للمشاريع المملوكة بالمساعدة غير الموظفة والمساعدة الموظفة في موفى كل ثلاثة على مدى السنة.
 - 4- تقرير حول تقدم تنفيذ مشاريع تهذيب الأحياء الشعبية (بالنسبة للبلديات المعنية بهذا البرنامج فقط) قبل غرة فبراير 2019.

الفصل الرابع: قيمة المساعدات

حددت قيمة المساعدات غير الموظفة لبلدية قابس لسنة 2019 بمبلغ 298.000 دينار.

الفصل الخامس: مصاريف التسجيل

تحمل بلدية قابس مصاريف تسجيل هذه الاتفاقية.

الفصل السادس: عدد النظائر

أمضيت هذه الاتفاقية في أربع نظائر أصلية يرجع منها نظير إلى صندوق القروض.

تونس في: 2018/12/22

رئيس بلدية قابس

حبيب الذوادي

تونس في:

المدير العام لصندوق القروض

والمساعدة الجماعات المحلية

سامي المكي

لذا المعروض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسألة .

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالإجماع .

اثر ذلك تولت السيدة هدى الدعيكي رئيس مصلحة الاداءات عرض المسالة التالية :

مسألة : حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع بالنسبة للأراضي غير المبنية .

عملا بالأمر الحكومي عدد 396 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 المتعلق بربط المعلوم المتعلقة بتحديد ثمن المتر مربع بالنسبة للأراضي غير المبنية، فان لجنة المالية المجتمعة بتاريخ 13/12/2018 تقترح اعتماد الأثمان المذكورة بالجدول التالي :

المنطقة	المعلوم
منطقة ذات كثافة عمرانية مرتفعة	0,385
منطقة ذات كثافة عمرانية متوسطة	0,115
منطقة ذات كثافة عمرانية منخفضة	0,040

فالمعروض على أنظار المجلس البلدي النظر في إمكانية المصادقة على هذه المسألة .

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالإجماع .

كما واصلت السيدة هدى الدعيكي رئيس مصلحة الاداءات عرض المسالة التالية :

المسألة : حول مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للعقارات .

عملا بالأمر الحكومي عدد 395 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 المتعلق بربط مبلغ المعلوم للمتر مربع لكل صنف من أصناف العقارات المعدة لنشاط صناعي أو تجاري أو مهني، فان لجنة المالية المجتمعة بتاريخ 13/12/2018 تقترح اعتماد الأثمان المذكورة بالجدول التالي:

**مبلغ المعلوم بالметр المربع المرجعي لكل صنف من أصناف العقارات المعدة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني
(أمر حكومي عدد 395 لسنة 2017 مؤرخ في 28 مارس 2017)**

المعلوم بالметр المربع المرجعي (بالدينار)				خصوصية العقار	صنف العقار
14%	12%	10%	%8		
1,570	1,345	1,125	0,900	عقار معد للاستعمال اداري أو نشاط تجاري أو غير تجاري	الصنف 1
1,075	0,920	0,770	0,620	عقار ذو متانة خفيفة معد لتعاطي نشاط صناعي	الصنف 2
1,320	1,135	0,950	0,755	عقار متين معد لتعاطي نشاط صناعي	الصنف 3
1,735	1,485	1,240	0,990	عقار تفوق مساحته المغطاة 5000 متر مربع معد لتعاطي نشاط صناعي	الصنف 4

فالمعرض على أنظار المجلس البلدي النظر في إمكانية المصادقة على هذه المسألة.

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسألة بالإجماع.

وأصلت السيدة هدى الدعيكي رئيس مصلحة الاداءات عرض المسالة التالية:

المسالة: حول الحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية لذوي الدخل المحدود المنتفعين بإعانة من الدولة.

في إطار مراجعة المعاليم البلدية المتقللة بدفعات القباضة البلدية تبعاً للإحصاء العشري للفترة 2016/2026

وتطبيقاً لمقتضيات الفصل 6 من مجلة الجباية المحلية، فإن لجنة المالية بجلستها المنعقدة يوم 13/12/2018 قد نظرت في مطالب

الحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية لذوي الدخل المحدود المنتفعين بإعانة من الدولة.

لذا فالمعرض على أنظار المجلس الموافقة على الحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية طبقاً للبيانات المضمنة بالجدول التالي :

قائمة في العائلات المنفعة باعانة من الدولة

الملحوظات	جملة الدين		الأداء السنوي	سنوات الدين	المرجع	الاسم واللقب	/ع ر
	صندوق تحسين المسكن	الأداء الراجع للبلدية					
اعفاء	76.800	192.000	26.880	2018- 2009	040348191001	ورثة علي بن الكيلاني الدربي	1
اعفاء	163.968	409.920	81.984	2018-2012	010061071001	منى بنت صالح بوخشينة أرملا عبد العزيز بن الحاج مزهود الجماعي	2
	240.768	601.920	108.864	الجملة			
	842.688		جملة الطرح				

فالمعروض على أنظار المجلس البلدي النظر في إمكانية المصادقة على هذه المسألة .
 اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسألة بالأغلبية المطلقة .
 اعتراض السيد سفيان داي على هذه المسألة .

كما واصلت السيدة هدى الدعيعي رئيس مصلحة الاداءات عرض المسالة التالية:

المسألة: حول طرح المعاليم البلدية المثقلة بعنوان المعلوم على الأراضي المبنية :

في إطار مراجعة المعاليم البلدية المثقلة بدفاتر القباضة البلدية تبعاً للإحصاء العشري العام للفترة 2016/2026 وتطبيقاً لمقتضيات الفصلين 25 و 27 من مجلة الجباية المحلية نظرت لجنة المالية بجلستها المنعقدة يوم 13/12/2018 في مطالب المراجعة من طرف المطالبين بالأداء بالاعتماد على المعاينة الفنية المجرأة من قبل المصالح البلدية للعقارات موضوع المراجعة .

لذا فالمعرض على أنظار المجلس الموافقة على مراجعة الأداءات المثقلة بدفاتر القباضة البلدية طبقاً للبيانات المضمنة بالجدول التالي:

قائمة في الاعتراضات على العقارات غير المبنية

الملحوظات	جملة الطرح	سنوات الدين	الاداء السنوي	الاسم ولقب	المرجع	ع/ر
حذف عقار	221.040	2018	221.040	حمدي بن محمد صالح الطرابلي	100626024000	1
حذف عقار	221.040	2018	221.040	حمدي بن محمد صالح الطرابلي	100313066000	2

فالمعرض على أنظار المجلس البلدي النظر في إمكانية المصادقة على هذه المسألة .

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسألة بالإجماع.

على الساعة الرابعة مساء تم الاتفاق على رفع الجلسة والإعلان عن استئنافها يوم الاثنين 24 ديسمبر 2018 على الساعة الرابعة مساء.

ملخص مطابق للأصل

قابس في: 24 ديسمبر 2018

رئيس البلدية

حبيب الذوادي

استأنف جلسة المجلس البلدي يوم 24 ديسمبر 2018 على الساعة الرابعة مساء

استأنف المجلس البلدي دورته العادية الرابعة مساء يوم الاثنين 24 ديسمبر 2018 على الساعة الرابعة مساء بقاعة الاجتماعات بقصر البلدية برئاسة السيد حبيب الفوادي رئيس المجلس البلدي، وقد حضر الجلسة أعضاء المجلس البلدي السيدات والسادة الآتي ذكرهم:

1- رفيعة همامي 2- محمد غليس 3- زينب بن يحيى 4- حسين يعقوب 5- عبد الرؤوف ابو السعود 6- محمد شيخاوي 7- بو عبد الله داي 8- سلوى حمروني 9- سميرة عمري 10- منجية التركي 11- رقية مامي 12- سفيان داي 13- منذر شمام 14- احمد شلبي 15- رضا كيلاني 16- صلاح الدين رحيم 17- نرجس حيدر 18- منجية النابلي 19- فتتاضل الطرابلسي 20- حنان خليفي 21- هاجر بنحسين 22- الصغير قفراش 23- عبد اللطيف راجح 24- رتبية ديبة.

وتغيب بدون عذر السيدة:

25 محمد سمير الصغير 26- منى قنونو 27- متوك الجماعي 28- انور الباردي 29- اكرام ثابتى.

كما حضر الجلسة السيد محمد شريف الطاهر كاتب عام البلدية والستة ريم الغربيي مقررة الجلسة والمكلفة بمصلحة شؤون المجلس والتنسيق بين الدوائر وممثلين عن المجتمع المدني، وبناءاً على أن الأعضاء الحاضرين يكونون النصاب القانوني، **افتتح السيد حبيب الفوادي الجلسة.**

كلمة السيد رئيس البلدية

نستأنف على بركة الله للمرة الثانية جلسة المجلس البلدي في دورته العادلة الرابعة التي عقدت بتاريخ 22 ديسمبر 2018، ولا يسعنا في البداية الا ان ارحب بالسيدات والساسة اعضاء المجلس البلدي ورؤساء المصالح البلدية وجميع السيدات والساسة ضيوف بلدية قابس.

- اذكركم بأحداث الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 22 ديسمبر 2018 تم تلاوة:
 - تقارير اللجان.
 - المسائل القراءة.

اثر ذلك تم المرور الى المصادقة على المسائل المدرجة بجدول الاعمال التالي:

- تقارير الدوائر
- تقارير اللجان

❖ مسائل مالية:

- حول المصادقة على البرنامج الاستثماري البلدي لسنة 2019.
- حول المصادقة على طلب قرض لتعبيد الطرق.
- حول المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط الحصول على المساعدات من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للأراضي غير المبنية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للعقارات المعدة لنشاط صناعي أو تجاري أو مهني.
- حول المصادقة على الحط الكلي للعقارات المبنية.
- حول المصادقة على طرح المعاليم البلدية المقلقة بعنوان المعلوم على الأرضي المبنية.

❖ مسائل عقارية:

- حول المصادقة على تمكين وزارة الشؤون الاجتماعية من قطعة ارض.
 - نستأنف اليوم للمرة الثالثة جلسة المجلس البلدي لإتمام جدول أعمال الدورة ولا ننسى ان نشكر كل من ساند في العمل على إنجاح الاستعدادات لبرنامج المخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2019 بكافة مراحله.
- نعرض الان على أنظار المجلس بقية المسائل:

❖ الوضع العام:

- تقرير لجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة.

❖ مسائل عقارية:

- إعادة عرض مسألة حول المصادقة على تمكين وزارة الشؤون الاجتماعية من قطعة ارض.
- حول المصادقة على إحداث مقبرة جديدة.
- حول المصادقة على تكاليف الخدمات الوجوبية.

❖ مسائل مختلفة:

- حول المصادقة على تحبين إجراءات الدفن والمعاليم المستوجبة.
- حول المصادقة على مطلب انسحاب من مجلس دائرة سيدى أبي لبابة.
- حول المصادقة على التعاقد مع طبيب بيطري.
- حول المصادقة على برنامج التكوين والمساندة الفنية لتدعيم قدرات البلدية.
- حول المصادقة على اتفاقية مكافحة الفساد.
- حول المصادقة على تكوين تركيبة اللجان المصادق عليها بتاريخ 06 أكتوبر 2018.
 - لجنة مراجعة عقود الملك البلدي.
 - لجنة التنمية المحلية.
 - لجنة ترشيد الاستهلاك.
- حول المصادقة على النظام الداخلي للمجلس البلدي.

اثر ذلك تولت السيدة سميرة عمري رئيسة لجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة عرض التقرير التالي:

تقرير حول نشاط لجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة

في إطار الاستعداد لبرنامج المخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2019 تم اعداد برنامج عمل بالتنسيق مع ادارة البلدية ورؤساء الدوائر ولجنة الديمقراطية التشاركية.

المرحلة الأولى

• الأعمال التحضيرية

1 يوم 2018/10/09 صباحا.

إعداد خلية البرنامج الاستثماري بالبلدية والتي تكونت من أربعة فصول

الفصل الأول: أحدثت لدى بلدية قابس خلية لإعداد مخطط الاستثمار البلدي التشاركي لسنة 2019.

الفصل الثاني: تتركب الخلية من :

- حبيب الدواي (رئيس البلدية) : رئيس

- محمد شريف الطاهر (المكلف بالكتابة العامة) : مكلف بالعمل التحضيرية

- شكري عمري (كافيه مدير) : عضو مسؤول عن الشؤون المالية

- ساسي البازيدي (رئيس مصلحة البناءات) : مرافق فني

- فتحي بوخشينة (تقني أول) : مرافق فني

- رضا ساسي (مدير الشؤون الإدارية العامة) : مرافق مالي

يتولى السادة رؤساء الدوائر البلدية الإشراف على جلسات المناطق

الفصل الثالث: تكلّف الخلية المذكورة أعلاه كل حسب صلاحياته بالقيام بالعمل التحضيرية وإجراء التشخيص الفني والمالي وإعداد الجلسات

العامة التشاركية وجلسات المناطق الخاصة لمخطط الاستثمار البلدي التشاركي لسنة 2019.

الفصل الرابع: السيدة رئيسة اللجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة والكاتب العام للبلدية قابس مكلفان بتنفيذ هذا القرار.

2 يوم 2018/10/09 مساءً.

إجراء لقاء عمل مع منظمات المجتمع المدني المحلي تمحورت في:

1- مداخلة للسيد رضا ساسي (مدير الشؤون الإدارية العامة) حيث وضع الموضوع في إطاره القانوني وذكر الترتيب والأوامر الحكومية كما تطرق إلى الشروط الدنيا الخمس المستوجبة للحصول على المساعدة الغير موظفة وهي:

- موافاة وزارة المالية بالحسابات المالية للجامعة المحلية المتعلقة بالسنة المنقضية
- المصادقة على ميزانية الجماعة المحلية من قبل مجلسها .
- المصادقة من قبل مجلس الجامعة المحلية على البرنامج الاستثماري السنوي المعد وفقاً لمنهجية تشاركية مقبولة .
- إمضاء الاتفاقية الضابطة لمسؤوليات الدولة ممثلة في صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والجماعة المحلية المعنية .
- إشهار المخطط التقديرى السنوى لإبرام الصفقات العمومية من قبل الجماعة المحلية على الموقع الوطنى للصفقات .

اثر ذلك ثم تطرق إلى:

- مراحل إعداد برنامج الاستثمار السنوي التشاركي
- التشخيص الفني والمالي
- الجلسة العامة التشاركية الأولى
- جلسات المناطق
- الأعمال النهائية والجلسة العامة التشاركية الثانية

2 - مداخلة السيدة سميرة عمري رئيسة لجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة

- الإطار القانون: الفصل 29
- آليات الديمقراطية التشاركية : الإعلام – الاستشارة – التشاور – القرار المشترك
- أهمية التشخيص : التشخيص التقني للبلدية والتشخيص التشاركي
- الأول يهتم بمشاريع القرب والثاني مشاريع القرب مع المشاريع المتعلقة بالأنشطة الثقافية والرياضية...

3 - يوم 2018/10/15

انعقدت جلسة للجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة بقاعة الجلسات بقصر البلدية للنظر في :

- الآليات المعتمدة في تنفيذ المخطط الاستثماري التشاركي البلدي
- مراجعة تكوين الخلية مع ضرورة توسيعها

- اعتماد التشخيص التشاركي كأولوية للمخطط الاستثماري التشاركي البلدي
 - مراجعة سجل الشكاوى
 - ضرورة التواصل مع الميسرين
 - ضرورة استلام محاضر الجلسات للمخطط الاستثماري لسنة 2017
- 4 - يوم 2018/10/23

تقسيم المنطقة البلدية إلى مناطق من خلال جلسة عمل للجنة الأشغال بالبلدية وخلية البرنامج تقرر خلالها تقسيم المنطقة البلدية إلى أربعة مناطق وهي:

- الدائرة البلدية سيدى بليبة
- الدائرة البلدية شط السلام-البلد
- الدائرة البلدية حي المنارة
- قابس المدينة

5 - يوم 2018/11/01

عقدت لجنة الديمقراطية التشاركية جلسة عمل وتشاور أعدتها خلية البرنامج بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني الشريكه لخطة اتصالية وتنفيذها لضمان مشاركة واسعة للمواطنين في الجلسات التشاركية.

1 - مداخلة للسيد الكاتب العام تطرق خلالها:

- لمراحل إعداد البرنامج الاستثماري التشاركي البلدي
- إجراء أو تحفيظ التشخيص الفني للبلدية والمناطق
- إجراء تشخيص مالي
- نشر نتائج التشخيص الفني والمالي

الاقتراحات حول الخطة الاتصالية:

- سيارة إعلام
- تطويراليات التواصل التقليدية
- مطويات توضح البرنامج التشاركي
- دعوة للمؤسسات المهتمة بذوي الاعاقة

- الاعتناء بصفحات التواصل الاجتماعي للتعریف بالبرنامج
- تنشیط بالإحياء
- اقتراح لافقة عملاقة
- نشر المطويات عن طريق رياض الأطفال والمدارس
- إعداد استماراة أو استبيان للمواطن
- فيديو إشهاري

6 - يوم 2018/11/03

في اطار خطة العمل الوطنية الثالثة لشراكة الحكومة المفتوحة وتكریسا للشفافية والمقاربة التشارکية انعقد يوم السبت 03 نوفمبر 2018 ملتقى المتعلق بالاستشارة الوطنية الموسعة حول مشروع خطة العمل الوطنية الثالثة لشراكة الحكومة المفتوحة بحضور رؤساء لجان الديمقراطية التشارکية ببلديات ولاية قابس وممثلي عن المجتمع المدني.

7 - يوم 2018/11/05

نظمت لجنة الديمقراطية التشارکية والحكومة المفتوحة وبالشراكة مع لجنة المخطط الاستثماري التشارکي البلدي لسنة 2019 والمكونة من عدة جمعيات بمكتب تدعیم حصة تکوینیة لفائدة المجلس البلدي ضمن برنامج السنوي للاستثمار.

8 - يوم 2018/11/08

نظمت لجنة الديمقراطية التشارکية والحكومة المفتوحة مقهي المواطن café talk مع المجتمع المدني وبعض من أعوان وإطارات البلدية بخصوص الخطة الاتصالية للبرنامج الاستثماري التشارکي .

9 - 2018/11/13

عرض الخطة الاتصالية التي أعدتها خلية المخطط والتي تتكون من مجموعة من الجمعيات:
 • جمعية مدينتي - جمعية الكرامة والأسرة - جمعية صوتكم - جمعية غدوه خير - الغرفة الفتية الاقتصادية - المرصد الدولي لحقوق الإنسان- فرع قابس

10- يوم 2018/11/12

لقاء تحسیسي لفائدة كافة إطارات وأعوان البلدية بهدف ضمان مشارکتهم ومساهمتهم الفعالة في هذا المسار، كما أكد خلالها رئيس البلدية على ضرورة التفاعل لإنجاح هذه التجربة وضرورة المشارکة بـج مداخلة للسيد الكاتب العام تطرق خلالها لمراحل إعداد البرنامج الاستثماري التشارکي البلدي.

11- يوم 2018/11/23

عقدت لجنة الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة جلسة عمل وتشاور حول :

- محور نظام التصرف في الشكاوى

- مناقشة محور النفاذ إلى المعلومة

- عرض الأعمال التحضيرية للمخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2019

- تذكير بمبادئ نظام برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية

- مكونات برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية

- تحقيق الشروط الدنيا المستوجبة تحسين مستوى الأداء

عملية تقييم الأداء:

تقييم نظام التصرف في الشكاوى: من المؤشرات المعتمدة في عملية التقييم وضع آليات للتصرف في الشكاوى 10 نقاط:

- إحداث خطة متصرف في الشكاوى: 2 نقاط

- إحداث وتحيين سجل للشكاوى: 3 نقاط

- احترام أجال معينة للإجابة: 5 نقاط

تعهدت السيدة ليليا جرادي بتحيين السجل في أقرب الأجال في صورة إعطائها جميع المعلومات الضرورية لإنجاز هذا العمل.

تم عرض الأعمال التحضيرية للمخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2019 من طرف رئيسة اللجنة

لم يقع التطرق لموضوع النفاذ المعلومة لتغيب السيد شكري عمري عن الجلسة.

12- يوم السبت 2018/12/01

الجلسة العامة التشاركية الأولى

عدد الحضور: 169

جلسات المناطق:

• يوم السبت 2018/12/08 التاسعة صباحاً بقصر بلدية قابس المدينة

عدد الحضور 103

• يوم السبت 2018/12/08 الثالثة مساءً بدائرة شط السلام

عدد الحضور 89

• يوم الحد 2018/12/09 التاسعة صباحا بدائرة سيدى بلباية
عدد الحضور 298

• يوم الحد 2018/12/09 الثالثة مساء بدائرة حي المنارة
عدد الحضور 92

التخفيص التشاركي

في إطار الاستعداد لبرنامج المخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2019 تم إعداد برنامج عمل بالتنسيق مع مجموعة من المتطوعين من المجتمع المدني ولجنة الديمقراطية التشاركية للقيام بالتشخيص التشاركي.

يوم 28/10/2018 : منطقة حي المنارة حيث شملت الحملة حي ابن خلدون وشنتش وهي الازدهار

يوم 31/10/2018 : منطقة سيدى بلباية حيث شملت الحملة جهة المقام و واد عاشر حي الأنس و زريق

يوم 07/11/2018 : منطقة شط السلام حيث شملت سيدى الحربي و نهج الكرنيش وصولاً لمحطة الاوناس و شارع محمد لسود ثم النزلة

يوم 14/11/2018: منطقة قابس المدينة حيث شملت سوق الحداده وسوق الحنة والقصر ثم الى دشر المنزل وصولاً إلى محطة اللواج

هذا وقد قدمت الانسة أسماء المحمدي نتيجة هذا التشخيص في جلسة استثنائية يوم 2018/12/06

في إطار الاستعداد لبرنامج المخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2019 نسقت لجنة الديمقراطية التشاركية مع مجموعة من الجمعيات للقيام بحملات تحسيسية لحث المتساكنين للمشاركة في الجلسات التي ستتعقد لهذا الغرض منها:

يوم 25/11/2018 حملة تحسيسية بسوق الاحد

يوم 27/11/2018 حملة تحسيسية بسوق الثلاث حي الامل

يوم 27/11/2018 حملة تحسيسية بحي المنارة

يوم 28/11/2018 حملة تحسيسية بشط السلام

يوم 29/11/2018 حملة تحسيسية بالاتحاد النسائي

بالنسبة لبرنامج جلسات المناطق فقد نظمت لجنة الديمقراطية التشاركية وبالتعاون مع دائرة سيدى بلباية مقهى المواطنـة المجتمع المدني لحث متساكني الجهة الحضور لهذه الجلسة.

بالنسبة للجلسة التشاركية الثانية فقط نظمت لجنة الديمقراطية التشاركية وبالتعاون مع مجموعة من الجمعيات زيارة توعوية لمدرسة الهدـاية ومدرسة الريـادة.

caf  talk

بالنسبة لبرنامـج جلسات المناطق فقد نظمت لجنة الديمقراطـية التشارـكية وبالتعاون مع دائـرة سـيدـى بلـباـية مـقـهى المـواـطنـة

بالنسبة للإعلام فقد عقدت لجنة الديمقراطية التشاركية بالتنسيق مع رئيسة لجنة الاعلام والتواصل والتقييم ندوة صحفية وذلك يوم .2018/11/30

الإمضاء
رئيسة اللجنة
سميرة عمري

مسائل عقارية

تولى السيد بو عبد الله داي رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية عرض المسالة التالية:
المسألة: حول المصادقة على تمكين وزارة الشؤون الاجتماعية من قطعة ارض.
لقد تقدم المدير الجهوي للشؤون الاجتماعية بطلب تمكين وزارته من قطعة ارض تمسح حوالي 400 م م لبناء مركب يحتوي على مقر الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي بقابس الجنوبية ووحدة عيش المعوقين الكهول فاقدي السند وذلك صلب مكتوبه عدد 780 بتاريخ 26 سبتمبر 2018.

وبعرض هذه المسالة على أنظار لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية التي أبدت موافتها.

لذا المعروض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسالة
اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالأغلبية المطلقة.

احتفاظ السيدات والسادة: رفيعة الهمامي- سلوى الحموني- رقية مامي- نرجس حيدر بأصواتهم.
كما واصل السيد بو عبد الله داي رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية عرض المسالة التالية:
المسألة: حول المصادقة على إحداث مقبرة جديدة.

عملا بمقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير والتي تقضي بإحداث المقابر خارج المنطقة البلدية بمسافة تقدر بـ 200 متر.
فإذنا نعرض على المجلس البلدي النظر في المصادقة على إحداث مقبرة جديدة وإعطاء الإنذن لمنظوري المجلس البلدي للبحث عن قطعة ارض لهذا الغرض.

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالإجماع.
كما واصل السيد بو عبد الله داي رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية عرض المسالة التالية:
المسألة: حول المصادقة على تكاليف الخدمات الوجوية.

في إطار تنفيذ قرارات الهدم ضد المخالفين للتراتيب العمرانية وسعيا لتغطية المصارييف المترتبة عن تنفيذ مثل هذه القرارات و عملا بمقتضيات القانون عدد 122 لسنة 1994 مؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلقة باصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير وجميع النصوص التي تمتها او نصحته وخاصة الفصل 84 منه.

فإذنا نعرض على المجلس البلدي النظر في المصادقة على هذه المسالة وذلك باعتماد مبلغ 110 د في الساعة وتحديدا 50 للشاحنة في الساعة و 60 د للتراسكس في الساعة وتثقل هذه المصارييف على كاهل المخالف بقرار لدى القابض البلد محاسب بلدية قابس.
اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالإجماع.

مسائل مختلفة

تولى السيد صلاح الدين رحيم رئيس دائرة سيدى ابى لبابة عرض المسألة التالية:

المسألة: حول المصادقة تحين إجراءات الدفن والمعاليم المستوجبة.

في إطار الحرص المتواصل على تحسين الخدمات البلدية وجودتها، وبعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية، وعلى القانون عدد 12 لسنة 1997 المؤرخ في 25 فيفري 1997 والمتعلق بالمقابر وأماكن الدفن وعلى الأمر عدد 1326 لسنة 1997 المؤرخ في 7 جويلية 1997 المتعلق بكيفية إعداد القبور وبضبط تراتيب الدفن والراتيب إخراج الرفات او الجثث، وعلى الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 والمتعلق بتعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها، وقع إدراج مسألة تحين إجراءات الدفن ومعاليمه المستوجبة والذي تصبح بموجبه بلدية قابس المتعهدة الوحيدة بالقيام بجميع أعمال المتعلقة بعملية الدفن بما فيها الغسل في المستشفى والنقل وحفر القبور وترقيمهن وغيرها من الأعمال وذلك بمقابل معاليم تستخلصها من المواطن وفقا لما هو منكور في الجدول.

كما نقترح في هذا الإطار:

- إعفاء أعون وموظفي بلدية قابس وأزواجهم وأصولهم وأبنائهم ما لم يتزوجوا المباشرين منهم والمتقاعدين
- أعضاء المجلس البلدي المباشرين.
- أصحاب بطاقة العلاج البيضاء.
- ضعاف الحال المصحوبين بشهادة في بيان الحالة الاجتماعية من العمد ومطلب فالغرض.
- جثث مجهولي الهوية.

كما نقترح:

- إحداث مقبرة جديدة.
- توفير الإطار البشري اللازم.

المعاليم	الخدمة
80 دينارا	بناء قبر حجم كبير لا يتجاوز: طوله متران عرضه 60 سم عمقه مترا واحدا
40 دينارا	بناء قبر حجم صغير لا يتجاوز: طوله 85 سم عرضه 50 سم عمقه مترا واحدا (أقل من 8 سنوات)
15 دينارا	التربة
10 دنانير (من 10 دينارات الى 100 دينار)	السيارة
مجانا (فصل 15 من قانون عدد 12 لسنة 1997)	دفن جثث مجهولي الهوية
المستشفيات	دفن المشائم
مجانا	المصحات الخاصة
100 دينار الكيس	
60 دينارا للعضو الواحد	الأعضاء البشرية (بحساب العضو)
دينارا واحدا (1000) (أمر 805 لسنة 2016)	رخصة الدفن وإخراج الجثث

الإجراءات المقترحة	الإجراءات الحالية
<ul style="list-style-type: none"> - إرجاع جميع الخدمات المتعلقة بالدفن بما فيه حفر القبور وبنائها إلى البلدية. - تقرد البلدية باستخلاص جميع المعاليم مقابل تسليم وصولات في ذلك إلى المواطن. - تنظيم عمليات الدفن وذلك بمسك دفترين أصليين يقع بموجبه ترقيم القبور والجثث والاعطاء. - ضبط معاليم جديدة ومراجعة المعاليم القديمة. 	<p>يقع دفع معلوم قدره 29,500 : التربة 15 د الطوب 3500 السيارة 10 د رخصة الدفن 1 د</p> <p>- تحفيز القبر وبنائه واستخلاص معاليمه لم يقع ادراجهم ضمن الخدمات المقدمة، الامر الذي يدفع بالمواطن للذهاب الى المقبرة ويقع التعامل معه حسب وضعيته في انجاز المطلوب وفقاً لمعاليم مشطة وغير مضبوطة وبدون وصولات .</p> <p>تذمر المواطن حول عدم استخلاص المعاليم دفعة واحدة.</p>

لذا المعرض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسالة.

اثر النقاش:

- تمت المصادقة على إعفاء أعون وموظفي بلدية قابس وأزواجهم وأصولهم وأبنائهم ما لم يتزوجوا المباشرين منهم والمتقاعدين بالأغلبية المطلقة نظرا لاعتراض السيدة منجية التركي.

- تمت المصادقة على أعضاء المجلس البلدي المباشرين بالأغلبية المطلقة نظرا لاعتراض كل من السيدات والسادة:- سفيان داي-حنان خليفي- احمد شلبي-منجية التركي-رتيبة ديبة-عبد اللطيف راجح-نرجس حيدر-رقية مامي-رفيعة الهمامي-منجية النابلي، واحتفاظ السيد رضا الكيلاني بصوته.

- تمت المصادقة على ضعاف الحال المصحوبين بشهادة في بيان الحالة الاجتماعية من العمد ومطلب فالغرض بالإجماع.

- تمت المصادقة على جثث مجاهولي الهوية بالإجماع.
تولت السيدة ريم الغريبي المكلفة بمصلحة شؤون المجلس والتنسيق بين الدوائر عرض المسالة التالية:

المسألة: حول المصادقة مطلب انسحاب من عضوية مجلس دائرة سيدى أبي لبابة.

نظرا لمطلب السيدة منجية التركي رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والشغل وفقدي السن وذوي الإعاقة والمتمثل في الانسحاب من عضوية مجلس دائرة سيدى أبي لبابة لكثره انشغالها بعد لجان أخرى.

لذا نعرض على أنظار المجلس البلدي المصادقة على هذه المسالة.

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالإجماع.

تولى السيد فاضل الطرابلسى رئيس لجنة الشؤون الإدارية وإداء الخدمات عرض المسالة التالية:

المسألة: حول المصادقة على التعاقد مع طبيب بيطرى.

عملا بمكتوب المندوب الجهوى للتنمية الفلاحية بقابس عدد 4092 بتاريخ 23 نوفمبر 2018 وبمحضر الجلسة المنعقدة بتاريخ 24 مارس 2017 حول متابعة الوضع البيئي والصحي بالمسلسل البلدى بقابس.

ونظرا للنقص الحاد في الأطباء البياطرة العموميين بالمندوبيه الجهوهه للتنمية الفلاحية بقابس.

نعرض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسالة المتتمثلة في التعاقد مع طبيب بيطرى خلا سنة 2019 للقيام بعمليات المراقبة الصحية بالمسلسل البلدى بقابس.

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالأغلبية المطلقة.

اعراض السيد سفيان داي على المسالة.
علق نظير من هذا المحضر ببئو قصر البلدية.
على الساعة الثامنة ونصف مساء تم الاتفاق على رفع الجلسة والإعلان عن استئنافها يوم الأربعاء
الساعة السادسة مساء.

ملخص مطابق للأصل
قابس في: 24 ديسمبر 2018
رئيس البلدية
حبيب الذوادي

استئناف جلسة المجلس البلدي يوم 26 ديسمبر 2018 على الساعة السادسة مساء

استأنف المجلس البلدي دورته العادية الرابعة يوم الأربعاء 26 ديسمبر 2018 على الساعة السادسة مساء بقاعة الاجتماعات بقصر البلدية برئاسة السيد حبيب الذوادي رئيس المجلس البلدي، وقد حضر الجلسة أعضاء المجلس البلدي السيدات والسادة الآتي ذكرهم: وقد حضر الجلسة أعضاء المجلس البلدي السيدات والسادة الآتي ذكرهم:

1- رفيعة همامي 2- محمد غليس 3- زينب بن يحي 4- حسين يعقوب 5- عبد الرؤوف أبو السعود 6- بو عبد الله داي 7- سلوى حمروني 8- سميرة عمري 9- منجية التركي 10- رقية مامي 11- سفيان داي 12- منذر شام 13- احمد شلبي 14- صلاح الدين رحيم 15- نرجس حيدر 16- منجية النابلي 17- فاضل الطرابسي 18- حنان خليفي 19- هاجر بنحسين 20- الصغير قفراش 21- عبد اللطيف راجح 22- رتيبة دبية 23- متوكل الجماعي.

وتغييب بدون عذر السيدات والسادة:

24 محمد سمير الصغير 25- مني قتونو 26- أنور الباردي 27- إكرام ثابتي 28- رضا كيلاني 29- محمد شيخاوي.

هذا وقد عقدت الجلسة التمهيدية للمجلس البلدي بتاريخ 10 نوفمبر 2018.

كما حضر الجلسة السيد محمد شريف الطاهر كاتب عام البلدية والستة ريم الغريبي مقررة الجلسة والمكلفة بمصلحة شؤون المجلس والتنسيق بين الدوائر وممثلين عن المجتمع المدني. وبناءً على أن الأعضاء الحاضرين يكونون النصاب القانوني، افتتح السيد حبيب الذوادي الجلسة.

كلمة السيد رئيس البلدية
بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على اشرف المرسلين

نستأنف على بركة الله للمرة الثانية جلسة المجلس البلدي في دورته العادمة الرابعة والأخيرة التي عقدت بتاريخ 22 ديسمبر 2018، ولا يسعنا في البداية الا ان ارحب بالسيدات والسادة اعضاء المجلس البلدي ورؤساء المصالح البلدية وجميع السيدات والسادة ضيوف بلدة قابس. كما نشكر المجلس البلدي على الاستمرارية في الحضور بجلسات المجلس.
نعلمكم بانطلاق أشغال:

- مشروع بناء مكتب الحالة المدنية بالمنطقة الثانية بتاريخ 1 اكتوبر 2018 بكلفة 186 الف دينار، حيث نسبة تقدم الأشغال 25%.
 - مشروع تهيئة مستودع الهادي شاكر الذي انطلقت أشغاله بداية من تاريخ 4 ديسمبر 2018 بكلفة 489 الف دينار، نسبة تقدم الأشغال 5%.
 - مشروع تهيئة السور الخارجي لقصر البلدية بتاريخ 26 ديسمبر 2018 بكلفة 79 الف دينار.
 - كما اشركم ببداية افتتاح فضاء المواطن مع التنسيق بين الدوائر الثلاث وذلك بتعهد الوكالة الالمانية للتعاون الدولي بقيمة 10 الف دينار لمساعدة تمويل فضاء مصغر بكل دائرة بلدية.
- اذكركم باحداث الجلسة الاولى المنعقدة بتاريخ 22 ديسمبر 2018 تم تلاوة:
- تقارير اللجان.
 - المسائل القراءة.

اثر ذلك تم المرور الى المصادقة على المسائل المدرجة بجدول الاعمال التالي:

- تقارير الدوائر

- تقارير اللجان

❖ مسائل مالية:

- حول المصادقة على البرنامج الاستثماري البلدي لسنة 2019.
- حول المصادقة على طلب قرض لتعبيد الطرقات.
- حول المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط الحصول على المساعدات من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع للأراضي غير المبنية.

- حول المصادقة على مراجعة الثمن المرجعي للmeter المربع للعقارات المعدة لنشاط صناعي أو تجاري أو مهني.
 - حول المصادقة على الحط الكلي للعقارات المبنية.
 - حول المصادقة على طرح المعاليم البلدية المثلثة بعنوان المعلومات على الأرضي المبنية.
- استئنفت أشغال جلسة المجلس البلدي بتاريخ 24 ديسمبر 2018 حيث تم التداول في المسائل التالية:

❖ مسائل عقارية:

- حول المصادقة على تمكين وزارة الشؤون الاجتماعية من قطعة ارض.
- حول المصادقة على إحداث مقبرة جديدة.
- حول المصادقة على تكاليف الخدمات الوجوبية.

❖ مسائل مختلفة:

- حول المصادقة على تحبين إجراءات الدفن والمعاليم المستوجبة.
- حول المصادقة على مطلب انسحاب من مجلس دائرة سيدى أبي لبابة.
- حول المصادقة على التعاقد مع طبيب بيطري.
- حول المصادقة على برنامج التكوين والمساندة الفنية لتدعم قدرات البلدية حيث تم ارجاء المسالة اثر عرضها على انتظار المجلس.
- نستأنف اليوم للمرة الثالثة جلسة المجلس البلدي لإتمام جدول أعمال الدورة ونعرض على انتظار المجلس بقية المسائل:
 - اعادة عرض مسألة حول المصادقة على برنامج التكوين والمساندة الفنية لتدعم قدرات البلدية.
 - حول المصادقة على اتفاقية مكافحة الفساد.

• ملاحظة: تم سحب المسائل التالية من جدول الأعمال:

- حول المصادقة على تكوين تركيبة اللجان المصادق عليها بتاريخ 06 أكتوبر 2018.
- لجنة مراجعة عقود الملك البلدي.
- لجنة التنمية المحلية.
- لجنة ترشيد الاستهلاك.
- حول المصادقة على النظام الداخلي للمجلس البلدي.

تولى السيد رئيس البلدية عرض المسالة التالية:

المسألة: حول المصادقة على برنامج التكوين والمساندة الفنية لتدعم القدرات البلدية.

عملاً بمنشور السيد وزير الداخلية عدد 11 بتاريخ 07 أكتوبر 2015 حول إعداد برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية ومتطلبات ضبط برنامج الاستثمار البلدي، والمذكرة التوجيهية عـ ٢٠١٥/٥٥٨١ بتاريخ ٠٥ أكتوبر ٢٠١٥ ، نعرض على المجلس البلدي المسألة المتمثلة في المصادقة على برنامج التكوين المزمع انجازه من طرف مركز التكوين ودعم اللامركزية لأعوان وإطارات بلدية قابس وبرنامج المساندة الفنية المزمع تنظيمه من طرف مصالح صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية خلال سنة ٢٠١٩.

البرنامج السنوي لدعم القدرات-بطاقة الأنشطة التكوينية

الموضوع	المعرف الوحديد	الاسم	اللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية
إدارة النزاعات	76147929	رياض	محمودي	متصرف مستشار	رئيس مصلحة
استلزم الأسواق والمسالخ البلدية	81572047	توفيق عادل	رحومة	متصرف	لاشيء
الأملاك البلدية الجرد والتسجيل	8461736	منذر	الزرلي	متصرف	رئيس مصلحة
التصريف في الطرق وأمثلة المرور	76147929	رياض	محمودي	متصرف مستشار	رئيس مصلحة
التعمير والخطيط العمراني	63291082	ناجية	الدعيعي	ملحق ادارة	لاشيء
تخطيط النظم المعلوماتية	30604207	فتحي	بوخشينة	تقني اول	لاشيء
تخطيط النظم المعلوماتية	49167276	خالد	رجب	تقني اول	لاشيء
	2117496458	عدنان	بن رمضان	تقني	لاشيء
تقنيات إعداد وتحرير النصوص القانونية	233896786	صفاء	الفقه	مهندس اول	لاشيء
منظومة أدب	84617140	عبد الله	الباردي	متصرف	رئيس مصلحة
منظومة إنصاف	1441820932	خديجة	زايد	عامل	لاشيء
	74195704	الخامسة	منتصر	عامل	لاشيء
منظومة متابعة المجالس البلدية	45691334	منية	الناصفي	ملحق ادارة	لاشيء
إعداد واجاز المخطط PARC	2302449489	ريم	الغربي	تقني	لاشيء
إعداد واجاز المخطط PARC	97464990	الساسي	اليازيدي	مهندس اول	رئيس مصلحة

لاشيء	تقني اول	بوخشينة	فتحي	30604207	الاستثماري البلدي
لاشيء	تقني	بن رمضان	عدنان	2117496458	PARC الحماية البيئية الاجتماعية
لاشيء	تقني اول	بوخشينة	فتحي	30604207	
رئيس مصلحة	مهندس اول	اليازيدي	الساسي	97464990	PARC الشراء على الخط
رئيس مصلحة	متصرف	قتونو	الوليد	84616736	PARC الصيانة الوقائية لمعدات
لاشيء	مساعد تقني	جرادي	حسان	57064389	النقل والأشغال العامة
لاشيء	عامل	منتصر	الخامسة	74195704	PARC المخطط التقديرى للمهن
لاشيء	ملحق ادارة	الناصفي	منية	45691334	والكافاءات
لاشيء	مهندس اول	الفقه	صفاء	233896786	PARC النفاذ إلى لمعونة
لاشيء	تقني	بن رمضان	عدنان	2117496458	
لاشيء	عامل	منتصر	الخامسة	74195704	PARC بطاقات الوصف الوظيفي
لاشيء	ملحق ادارة	الناصفي	منية	45691334	
لاشيء	ملحق ادارة	قدري	علياء	48154436	PARC تعبئة الموارد الذاتية
لاشيء	متصرف	الدعيعي	هدى	99956173	وتطهير الديون
لاشيء	تقني اول	بوخشينة	فتحي	30604207	PARC تقييم أداء الجماعات المحلية

البلدية : قابس

الولاية : قابس

العنوان الثاني : المساعدة الفنية

ترتيب الأولوية	المساندة الفنية (1)	الرمز حسب دليل المساعدة الفنية (2)	المشروع أو النشاط المعني بالمساعدة الفنية (3)	تاريخ بداية التدخل (4)	المجال (5)	عدد المنتفعين وصفتهم (6)	المصلحة أو الوحدة المنتفعه (7)
1	المساندة الفنية في مجال المقاربة التشاركية	A1	إعداد وتنفيذ برنامج عمل بخصوص البرنامج السنوي للاستثمار وفق المنهجية	سنة 2019	الحكومة	ع02دد - عبد الله الباردي - مجدي بن يحيى	مصلحة الحالة المدنية
1	المساندة في مجال الاتصال والشفافية	A4	تطبيق المقاربة التشاركية في اطار اجراءات التصرف البيئي والاجتماعي لمشروع معين (PGES) او في اطار برنامج تهذيب الاحياء الشعبية للحد من التفاوت الجهوبي	سنة 2019	الحكومة	- عدنان بن رمضان	مصلحة التهيئة العمرانية
2	المساندة في مجال الاتصال والشفافية	B1	اعداد خطة للاتصال مع المواطن	سنة 2019	الحكومة	ع02دد - صفاء الفقيه - ليلى جرادي	مصلحة الاعلامية فضاء المواطن

مصلحة الاعلامية فضاء المواطن مصلحة الاعلام	ع03دد - صفاء الفقيه - ليلى جرادي - ريم غريبي	الحكومة	سنة 2019	المساندة في مجال الاتصال الرقمي مع المواطن (من خلال موقع الواب وشبكات التواصل الاجتماعية)	B2	المساندة في مجال التنظيم والإجراءات	3
المصلحة الادارية	ع02دد - الصغيرة بيداني - محبوبة بشير	الحكومة	سنة 2019	المساندة في تركيز منظومة للتصريف في الشكاوى	B3		
المصلحة الادارية	ع01دد - محبوبة بشير	التصريف	سنة 2019	المساندة بخصوص مراجعة الهيكلة التنظيمية بالبلدية (الهيكل التنظيمي، دليل الاجراءات، قرار توظيف الاعوان، ...)	C2	المساندة في مجال التصرف في الموارد المالية	4
المصلحة الادارية	ع01دد - نرجس زريق	التصريف	سنة 2019	المساندة في تحديد وتنفيذ برنامج لتنمية الموارد البشرية	C3		
مصلحة الاداءات	ع01دد - هدى الدعيكي	التصريف	سنة 2019	تحليل الوضعية المالية للبلدية وبلوره خطة عمل وجملة من التوصيات لتحسين الوضعية	D1		4
مصلحة الاداءات	ع01دد - هدى الدعيكي	التصريف	سنة 2019	ضبط الخطة التمويلية للمشاريع المدرجة ببرنامج الاستثمار	D2		

مصلحة النزاعات	ع02دد رياض محمودي ناجية الدعيكي	الديمومة	سنة 2019	وضع برنامج للاستخلاص وتنمية موارد البلدية ومتابعة تنفيذه	D4		
مصلحة التهيئة العمرانية	ع01دد عدنان بن رمضان	الديمومة	سنة 2019	إعداد وتنفيذ برنامج التصرف البيئي والاجتماعي لمشروع (PGES) من طرف البلدية	E3	المساندة الفنية في مجال الحماية البيئية والاجتماعية	5
مصلحة التغذير العمومي	ع02دد عبد الحميد دخيل توفيق سالم	الحكومة	سنة 2019	الإعداد الفني للمخطط الاستثمار البلدي من خلال التشخيص وتحديد الحاجيات وضبط المشاريع ذات الاولوية	F2		
مصلحة التغذير العمومي	ع02دد عبد الحميد دخيل توفيق سالم	الحكومة	سنة 2019	الإعداد الفني للبرنامج السنوي للاستثمار من خلال تشخيص مدى تنفيذ مشاريع السنة الفارطة وتحيين وضبط المشاريع المدرجة بالمخاطط للسنة المعنية	F3	المساندة في مجال البرمجة والقيادة	6
مصلحة الحالة المدنية	ع02دد عبد الله الباردي مجدي بن يحيى	التصرف	سنة 2019	دعم القدرات في مجال التصرف في المشاريع من خلال المساندة على قيادة وتسخير المشروع في جميع مراحله واعداد اجراءات المتابعة.	F4		

مصلحة النزاعات	ع02دد - رياض محمودي - ناجية الدعيكي	الديومة	سنة 2019	إعداد جرد للممتلكات المنقوله والعقارية ووضع برنامج لصيانتها.	F6		
----------------	---	---------	----------	--	----	--	--

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالاغلبية المطلقة.

اعتراض السيدات والسادة: منجية التركي- سفيان داي- احمد شلبي.

احتفاظ السيدات والسادة حنان خليفي- زينب بن يحي- منذر شمام.

تولى السيد كاتب عام البلدية عرض المسالة التالية:

المسألة: حول المصادقة على إبرام اتفاقية عمل مشتركة بين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مع المجلس البلدي.

في إطار ترسیخ مبادئ الحكومة الرشيدة وتعزيز قيم النزاهة وإرساء قواعد الشفافية في مجال المعاملات الإدارية، إلى جانب دعم التعاون والتشاور والتنسيق بين البلدية والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وفقاً للقوانين والتراث الجاري بها العمل. تدرج هذه الاتفاقية ضمن إطار العمل المشترك الذي يسعى لجعل بلدية قابس بلدية نموذجية تطبق فيها أفضل ممارسات التسيير والتصرّف وفقاً لمبادئ الشفافية والنزاهة باعتماد آليات الديمقراطية التشاركية ومبادئ الحكومة الرشيدة، حيث تهدف إلى دفع التعاون والتنسيق في كلّ ما يتعلق بالملفات التي تتبعها الهيئة، مع توفير المعلومات والإحصائيات ذات الصلة بالفساد والرشوة فضلاً عن توفير الاستشارات القانونية والفنية والإجراءات الازمة لمكافحة الفساد وكشف مواطنه بالجهتين.

وفي إطار تنفيذ بنود الإستراتيجية الوطنية للحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد لمشروع إرساء جسر النزاهة كنموذج استراتيجي داخل البلديات نعرض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسالة.

اتفاقية عمل مشترك

توطئة:

استناداً إلى أحكام الفصل الخامس عشر من الدستور التي أكدت على أن "الإدارة العمومية في خدمة المواطن والصالح العام، تنظم و تعمل وفق مبادئ الحياد والمساواة واستمرارية المرفق العام وفق قواعد الشفافية والنزاهة والنجاعة والمساءلة"، والمرسوم الإطاري عدد 120 لسنة 2011 المؤرخ في 14 نوفمبر 2011 المتعلق بمكافحة الفساد، وبناءً على أحكام القانون الأساسي عدد 10 لسنة 2017 المؤرخ في 7 مارس 2017 المتعلق بالإبلاغ عن الفساد وحماية المبلغين،

والأمر الحكومي عدد 1158 لسنة 2016 المؤرخ في 12 اوت 2016 المتعلق بإحداث خلايا الحكومة وضبط مشمولاتها.
ومن أجل تجسيم سياسة الدولة في إطار دعم المجهودات الرامية لمكافحة الفساد،
والتزاما من الحكومة بالانخراط في مسار دعم النزاهة وإرساء مبادئ الحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد،
وتعزيزا دور الهياكل القطاعية من خلال دعمها ومرافقها في تنظيم وتسخير برامجها وانجاز مشاريعها المشتركة الهدافة لمكافحة الفساد والحد
من مخاطره،

وتتفيدا لمقتضيات الإستراتيجية الوطنية للحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد وخطة عملها التنفيذية 2018-2023،
وفي إطار التعاون الثنائي بين المجلس البلدي بلدية قابس والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد،
تم إبرام اتفاقية العمل الآتي نصها:
بين الممضين أعلاه:

المجلس البلدي بلدية قابس ممثلة في السيد رئيس البلدية.
من جهة
والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ممثلة في شخص رئيسها
من جهة أخرى
تم الاتفاق على ما يلي:

الباب الأول موضوع الاتفاقية

الفصل الأول:

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

- ترسیخ مبادئ الحكومة الرشيدة وتعزيز قيم النزاهة وإرساء قواعد الشفافية في مجال المعاملات الإدارية،
- دعم التعاون والتشارق والتيسير بين المجلس البلدي بلدية قابس والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وفقا للقوانين والترتيب الجاري بها العمل،

- تعزيز انفتاح المصالح الراجعة بالنظر إلى المجلس البلدي قابس على أنشطة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، الاستفادة من تجارب وخبرات طرف الاتفاقيه للرفع من المردودية وتعزيز القدرات في مجال مكافحة الفساد،
- إرساء مبادئ توجيهية لمنع الفساد ووضع نظم ملائمة لمكافحة طبقاً لإطار عام يحدد بالتنسيق بين طرف الاتفاقيه،
- التعاون في إعداد وتنفيذ برامج التوعية والتحسيس في مجال مكافحة الفساد المنظمة على المستوى الوطني والمحلي.

الفصل 2:

تختار البلدية المعنية إحدى المصالح الخاضعة لإشرافها كمصلحة نموذجية تطبق فيها أفضل ممارسات التسيير والتصرف وفقاً لمبادئ الشفافية والنزاهة.

الباب الثاني منهجية العمل

الفصل 3:

يتم التعاون بين المجلس البلدي قابس والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في مجال مكافحة الفساد ضمن مشاريع يتم اختيارها ووضعها وفق برنامج سنوي، تحدد على ضوئه الأهداف المنتظرة والخطوات المتتبعة ضمن جدول زمني محدد.

الفصل 4:

يتم تكوين فريق عمل بين المجلس البلدي قابس والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد يتكون من ممثلين عن كل جهة تعهد له مهمة تنفيذ برنامج العمل المتفق عليه، كما يمكن لرئيس فريق العمل دعوة ممثلين عن مصالح أخرى كلما دعت الحاجة لذلك.

الفصل 5:

- يسعى فريق العمل المشترك لضبط برنامجاً تنفيذياً لتنفيذ محتوى هذه الاتفاقيه، كما يتولى القيام بالأعمال التالية:
- وضع التدابير التشاركيه للكشف عن مواطن الفساد داخل المصالح التابعة للبلدية بمساهمة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.
 - إعداد وتنفيذ برامج توعية وتحسيس في مجال الحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد تنتظم على المستوى الوطني والمحلي، مع التامين اللوجستي المشترك لحملات التوعية والتحسيس من مخاطر الفساد على المستوى القطاعي،
 - القيام بعمليات التأطير وتوفير المشورة لمعالجة شبهات الفساد الإداري والمالي داخل الهيئات التابعة للبلدية،
 - عقد لقاءات حول نشر ثقافة النزاهة والشفافية في المصالح الراجعة بالنظر للبلدية بما يساهم في تطوير أدائها وضمان مردودية مختلف المصالح مرجع نظرها،

- اقتراح الإصلاحات الضرورية لبعض مصالح البلدية والعمل على التقليل من الإجراءات الإدارية التي تعيق نجاعة العمل الإداري بها وفقاً لمنظومة إصلاحية شاملة لكل المصالح مرجع النظر،
 - برمجة أيام دراسية حول منظومة العمل الإداري داخل البلدية وكيفية ترشيدتها.
- كما يعمل فريق العمل المشترك على تسخير الإمكانيات المادية والبشرية المتوفرة لدى طرف في الاتفاقية لتفعيل برامج التعاون بينهما.

الباب الثالث

دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وتنفيتها ومدة صلاحيتها

الفصل 6:

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين المعنيين. ويمكن تنفيتها بموجب ملحق وذلك بعد الاتفاق بين المجلس البلدي لبلدية قابس والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد على محتواه. يحق لكل طرف إنهاء العمل بالاتفاقية في حالة الإخلال ببنودها وذلك بإشعار الطرف الآخر في أجل ثلاثة (03) أشهر قبل تاريخ الفسخ، دون إلغاء البرامج المحددة مسبقاً. حدثت المدة الزمنية لسريان مفعول هذه الاتفاقية بخمس سنوات بمقتضى إتفاق الطرفين.

حرر بتونس في.....

السيد رئيس البلدية لبلدية قابس

العميد شوقي الطبيب

رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

لذا المعروض على أنظار المجلس المصادقة على هذه المسالة.

اثر النقاش تمت المصادقة على هذه المسالة بالإجماع.

المسألة: حول المصادقة حول المصادقة على تكوين تركيبة اللجان المصادق عليها بتاريخ 06 أكتوبر 2018.

- لجنة مراجعة عقود الملك البلدي.
- لجنة التنمية المحلية.
- لجنة ترشيد الاستهلاك.

ملاحظة: تم سحب المسالة من جدول الأعمال.

المسألة: حول المصادقة على النظام الداخلي للمجلس البلدي.

النظام الداخلي النموذجي للمجالس البلدية

إن المجلس البلدي لبلدية بعد الاطلاع على مجلة الجماعات المحلية الصادرة بالقانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 و خاصة الفصل 215 منها . وعلى مداولة المجلس البلدي بتاريخ المتعلقة بتنصيب المجلس البلدي الجديد . قرر المصادقة على النظام الداخلي للمجلس البلدي للنيابة البلدية 2018 – 2023 الآتي بيانه . النظام الداخلي للمجلس البلدي بلدية الباب الأول في الأحكام العامة .

الفصل الأول: بلدية جماعة محلية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والإدارية يدير شؤونها مجلس منتخب وفق مبدأ التدبير الحر في إطار وحدة الدولة .

الفصل 2: يضبط هذا النظام الداخلي قواعد تسخير أشغال المجلس البلدي وهياكله وكيفية انعقاد جلساته واجتماعات لجانه وممارسة المجلس ورئيسه وهياكله لصلاحياتهم . كما يضبط الأحكام المتعلقة بالمسائل المنصوص عليها بالفصول 215 و 222 و 225 من مجلة الجماعات المحلية .

الفصل 3: يعتبر هذا النظام الداخلي ملزماً لكافة أعضاء المجلس وهياكله ويسمح رئيس المجلس أو عند الاقتضاء من ينوبه على حسن تطبيق أحكامه بعد دخوله حيز التنفيذ . الباب الثاني في جلسات المجلس البلدي القسم الأول في تركيز المجلس البلدي

الفصل 4: تعقد الجلسة الأولى للمجلس البلدي في أجل أقصاه 8 أيام من تاريخ الإعلان النهائي للنتائج وفقاً لمقتضيات الفصل 216 من مجلة الجماعات المحلية .

الفصل 5: تخصص الجلسة الأولى لأداء القسم وإنتخاب رئيس المجلس ومساعديه وتوزيع حصص اللجان البلدية بين القائمات .

الفصل 6: توجه الدعوة لكافة أعضاء المجلس البلدي الذين تم التصريح بفوزهم في الانتخابات البلدية وفق النتائج النهائية على العنوانين المضمنة بمطلب الترشح المودع لدى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات من خلال رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأي وسيلة تبلغ تترك أثراً كتابياً في أجل لا يقل عن ثلاثة أيام من تاريخ موعد انعقاد الجلسة .

الفصل 7: يتم إعلام متساكني البلدية بتاريخ الجلسة الأولى للمجلس البلدي ببلاغ يعلق بمقر البلدية ويدرج بموقعها الإلكتروني إن وجد .

الفصل 8: تعقد الجلسة بمقر البلدية أو بأي فضاء آخر ملائم بتراب البلدية من غير مقرات الولاية أو المعتمدية توفر فيه شروط النفاذ إليه والأمن وتتضمن فيه الصبغة العمومية للاجتماع وبدأ الحياد .

الفصل 9: يتولى الكاتب العام للبلدية استكمال إعداد المتطلبات اللوجستية لتسهيل انعقاد الجلسة قبل 5 أيام من تاريخها كما يتولى : مسک دفتر مرقم لتسجيل الحضور.

إعداد مشروع محضر الجلسة الأولى للمجلس البلدي (محضر التنصيب) على أن يؤشر عليه من قبل كامل الأعضاء لنشره فيما بعد حسب الإجراءات المعمول بها . وفي صورة تغيب الكاتب العام أو عدم وجوده يتم تعيين أحد موظفي البلدية (إطار) لإنجاز الأعمال المذكورة في الآجال المطلوبة . يتولى الكاتب العام إعداد ورقة تتضمن نص القسم طبقاً لمقتضيات الفصل 213 من مجلة الجماعات المحلية وتوفير نسخ بعدد أعضاء المجلس البلدي وتسخير أرعان من البلدية لإسناد أشغال الجلسة الأولى في عملية الاقتراع .

الفصل 10: لا تكون الجلسة قانونية إلا بحضور أغلبية أعضاء المجلس . وفي صورة عدم اكتمال النصاب يدعى المجلس للانعقاد بعد ثلاثة أيام على الأقل من تاريخ الجلسة الأولى وتكون الجلسة في هذه الحالة قانونية مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين وفقاً لمقتضيات الفصل 220 من مجلة الجماعات المحلية .

الفصل 11: يترأس الجلسة العضو الأكبر سناً من الأعضاء غير المترشحين لرئاسة البلدية وذلك إلى غاية انتخاب الرئيس الذي يتسلم رئاسة الجلسة مباشرة بعد انتخابه .

الفصل 12: يتولى رئيس الجلسة دعوة أعضاء المجلس البلدي الحاضرين لأداء القسم المنصوص عليه بالفصل 213 من المجلة بحضور رئيس المحكمة الإبتدائية المختصة أو من ينوبه . يتم تحりير محضر أداء القسم من قبل كاتب تعينه المحكمة الإبتدائية المختصة ترابياً . وعلى كل عضو متغيب أن يتولى أداء القسم لدى رئيس المحكمة الإبتدائية أو من ينوبه قبل مباشرة عضويته بالمجلس البلدي ويرافقه الكاتب العام للبلدية لإعداد محضر في الغرض .

الفصل 13: يتولى رئيس الجلسة، قبل الشروع في انتخاب رئيس البلدية، تذكير الحضور بمقتضيات الفصل 6 من مجلة الجماعات المحلية المتعلقة بتقرع رؤساء المجالس المحلية .

الفصل 14: وفقاً لمقتضيات الفصل 117 (خامساً) من القانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء يترشح رؤساء القائمات الفائزة في الانتخابات لمنصب رئيس المجلس البلدي وذلك في جلساته الأولى . ويتخ亡 رئيس المجلس من طرف الأعضاء انتخاباً حرراً، سوريا، نزيهاً وشفافاً . ويكون رئيساً للمجلس المترشح المتحصل على الأغلبية المطلقة للأصوات . وفي صورة عدم حصول أي من المترشحين على الأغلبية المطلقة، تنظم دورة ثانية، يتقدم لها المترشحان المتحصلان على الرتبة الأولى والثانية حسب عدد الأصوات المتحصل عليها في الدورة الأولى . ويكون رئيساً للمجلس المترشح المتحصل على أكثر الأصوات . وفي حالة تساوي الأصوات بين المترشحين يتم تغليل الأصغر .

الفصل 15: على إثر الإعلان عن نتائج انتخاب رئيس المجلس البلدي يتولى رئيس الجلسة تسليم الرئاسة للرئيس المنتخب .

الفصل 16: يتولى المجلس البلدي برئاسة الرئيس المنتخب و خلال الجلسة الأولى تحديد عدد مساعديه على ألا يتجاوز عددهم الأربعة وفقاً لمقتضيات الفصل 245 من مجلة الجماعات المحلية . يتم انتخاب المساعد الأول لرئيس المجلس بنفس الصيغة التي تمت بالنسبة للرئيس على أن يكون المترشحين من جنس مختلف عن جنس الرئيس . يتم انتخاب المساعد الثاني بنفس الصيغة التي تمت بالنسبة للرئيس، وفي حالة كان سن رئيس المجلس أو المساعد الأول أقل من 35 سنة لا يتم اعتماد قاعدة السن في هذا الترشح . يتم انتخاب بقية المساعدين كل على حدة وفق نفس الاجراءات ويتم ترتيبهم تباعاً بعد المساعد الثاني حسب ترتيبهم في الإقتراع . يعتبر المساعد الأول نائب أول لرئيس المجلس البلدي ويعتبر المساعد الثاني نائباً ثانياً لرئيس المجلس البلدي

الفصل 17: يتولى كل عضو من أعضاء المجلس البلدي خلال الجلسة الأولى للمجلس ايداع عنوانه المختار والعنوان الإلكتروني عند توفره الذي يتعين توجيه الدعوات إليه درءاً لكل تجاوز ولضمان وصول الدعوات في الإبان ورقم هاتفه الجوال و يكون العنوان المودع العنوان المعتمد عند كل نزاع محتمل .

القسم الثاني في جلسات المجلس البلدي

الفصل 18: يعقد المجلس البلدي سنوياً أربع دورات عادية خلال الأشهر التالية كما يلي:

الدوره الأولى: شهر - الدورة الثانية: شهر - الدورة الثالثة: شهر - الدورة الرابعة: شهر يجتمع المجلس خلال النصف من الأشهر الآنفة الذكر . تتعقد دورات المجلس خلال نهاية الأسبوع إلا في الحالات الاستثنائية أو لموجبات العطل الرسمية . يتم عقد جلسات سنوية خلال شهر أكتوبر قبل تاريخ المصادقة على الميزانية بـ 15 يوماً، يخصصها المجلس لمناقشة مختلف تقارير اللجان بحضور أعضاء اللجنة من غير أعضاء المجلس البلدي . تحال التقارير إلى أعضاء المجلس البلدي لمناقشتها وابداء الرأي في شأنها . تحال التقارير على المجلس البلدي للمصادقة عليها وذلك بعد تضمينها المقترفات المتყق عليها .

الفصل 19: تشمل دورة المجلس البلدي على جلسة أو أكثر حتى إتمام جدول أعمال الدورة . لا يتجاوز عدد جلسات الدورة في كل الحالات جلسة . يحدد المجلس البلدي باقتراح من المكتب البلدي تواريخ الجلسات . تبقى الجلسة المتعلقة بالمصادقة على مشروع ميزانية البلدية مفتوحة إلى غاية المصادقة .

الفصل 20: يمكن للمجلس البلدي أن يعقد جلسات استثنائية كلما دعت الضرورة لذلك بدعوة من رئيسه أو بطلب من ثلاثة أعضائه وطلب من عشر الناخبين المسجلين بالسجل الانتخابي على أن يكون هذا الطلب مصحوباً بالموضوع أو المواضيع المقترح إدراجها بجدول الأعمال

الفصل 21: يجتمع المجلس البلدي بمقر البلدية . غير أنه يمكن لرئيس المجلس البلدي لأسباب موضوعية وبعد التشاور مع المكتب البلدي الدعوة للجلسة بمكان آخر بتراب البلدية على أن تتوفر فيه شروط النفاذ إليه والأمن وتتضمن فيه الصبغة العمومية للاجتماع ومبدأ الحياد .

الفصل 22: جلسات المجلس البلدي علنية ويحضر العموم أشغالها ويعلن عن تاريخ انعقادها عن طريق التعليق بمدخل البلدية وبمختلف وسائل الاعلام المتاحة .

الفصل 23: يمكن للمجلس المصادقة على سرية الجلسة بطلب من ثلث أعضاءه أو من رئيسه وبموافقة ثلثي الأعضاء الحاضرين في حالة إقرار جلسة سرية يأمر الرئيس بإخلاء القاعة من العموم ومن ممثلي المجتمع المدني ووسائل الإعلام وجميع الأشخاص الذين لا علاقة لهم بجدول أعمال الجلسة قبل متابعة أشغالها . عندما ينتهي السبب الذي تطلب عقد جلسة سرية يمكن للمجلس وفق نفس الإجراءات المنصوص عليها بهذا النظام الداخلي استئناف الجلسة في صيغتها العلنية .

الفصل 24: يحضر الكاتب العام للبلدية جلسات المجلس الذي يتولى كتابته . ويمكن لرئيس المجلس أن يستدعي إطارات من أعوان البلدية أو أي شخص مختص يمكن أن يفيد برأيه لدى المجلس دون المشاركة في التصويت ولا يمكن لهم أخذ الكلمة إلا بإذن من الرئيس مع التزام الحياد المطلق . ويكون رأيهم استشاريا . القسم الثاني في الدعوات لجلسات المجلس البلدي

الفصل 25: تم دعوة المجلس البلدي لاجتماع من قبل رئيسه أو من ينوبه .

الفصل 26: توجه الدعوات عن طريق بريد مضمون الوصول أو بآي وسيلة تترك أثرا كتابيا إلى عنوانين أعضاء المجلس المختارة والتي أودعوها لدى البلدية أثناء الجلسة الأولى للمجلس كما يمكن توجيهها إلى عنوانينهم بالبريد الإلكتروني متى أمكن إثبات بلوغها .

الفصل 27: توجه الدعوات بصفة فردية إلى كافة أعضاء المجلس مرفقة بجدول أعمال الجلسة أو الجلسات التي سيعقدها المجلس وبملحوظات تفسيرية حول المسائل التي ستعرض على التداول أثناء الجلسة والوثائق ذات الصلة بالنقط المدرجة في جدول الأعمال عند الإقتضاء بتقارير اللجان وتحدد الدعوة يوم وساعة ومكان الجلسة . يتم تضمين الدعوات بدفتر مخصص لمداولات المجلس مرقم ومؤشر على كل صفحة من صفحاته من قبل رئيس المجلس ومن يقوم بكتابته المجلس كما يدرج بالموقع الإلكتروني للبلدية إن وجد ويتم تعليق الدعوة للعموم بمدخل مقر البلدية

الفصل 28: يتم توجيه الدعوات من قبل رئيس المجلس إلى أعضاء المجلس خمسة عشر يوما قبل تاريخ اجتماع المجلس على الأقل . في حالة التأكيد يتم اختصار الأجل إلى يومين ويتم الاجتماع حالا في حالة التأكيد القصوى غير أنه يرجع للمجلس البلدي تقدير حالة التأكيد عند عقد الجلسة المتأكدة ويمكنه تأجيل النظر في جدول أعمال الجلسة إلى جلسة لاحقة . يتعين وجوبا توجيه ملفات الصفقات والعقود قبل خمسة أيام من انعقاد الجلسة وقبل 15 يوما بالنسبة لمشروع الميزانية . القسم الثالث في جدول الأعمال

الفصل 29: يضبط رئيس المجلس جدول الأعمال بالتعاون مع أعضاء مكتب المجلس

الفصل 30: يتم إعلام العموم بجدول الأعمال وتاريخ وتوقيت الجلسة ومكان انعقادها في نفس يوم توجيه الدعوات للأعضاء من خلال النشر بكل الوسائل المتاحة والتعليق بمقر البلدية .

الفصل 31: يمكن لأعضاء المجلس أن يقدموا للرئيس بصفة فردية أو جماعية طلبا كتابيا قصد إدراج كل نقطة تدخل في صلاحيات المجلس في جدول الأعمال. يقدم الطلب في أجل شهر على الأقل قبل انعقاد الجلسة. يكون رفض إدراج كل نقطة مقترحة معللا ويبلغ لمقدم الطلب ويحاط المجلس علما عند إفتتاح الجلسة بالنقاط المقترحة التي تم رفضها دون مناقشتها ويدون ذلك وجوبا في محضر الجلسة. وفي حال تقدم نصف أعضاء المجلس على الأقل بطلب كتابي قصد إدراج نقطة تدخل في صلاحيات المجلس في جدول الأعمال فإنها تسجل وجوبا في جدول أعمال الجلسة. يعتراض رئيس المجلس على مناقشة كل نقطة غير مردجة في جدول أعمال الجلسة.

الفصل 32: يمكن لأعضاء المجلس بصفة فردية أو جماعية توجيه أسئلة كتابية لرئيس المجلس حول كل مسألة تهم صلاحيات المجلس على أن يكون السؤال محددا دون توجيه لهم إلى جهة معينة أو خدمة أغراض تهم أحد أعضاء المجلس سواء كان ذلك بصفة شخصية أو بصفته مساهما أو وكيله عن غيره أو لفائدة زوجه أو أصوله أو فروعه. بودع الأسئلة المذكورة موقعة من قبل العضو أو أحد أعضاء المجموعة المعنية لدى كتابة المجلس شهرا على الأقل قبل انعقاد دورة المجلس وترتبت حسب تاريخ التوصل بها وتسجيلها.

الفصل 33: يجيب رئيس المجلس أو أحد مساعديه عن الأسئلة المبرمجة في الجلسة المخصصة لذلك. تعطى الكلمة خلال الجلسة المخصصة للجواب عن الأسئلة الكتابية لصاحب السؤال أو أحد أعضاء المجموعة المعنية لتقديم ملخص عن السؤال في مدة لا تتجاوز ثلاثة دقائق. يتولى الرئيس أو أحد مساعديه الإجابة عن السؤال الكتابي في مدة لا تتجاوز ثلاثة دقائق. يمكن لصاحب السؤال أو أحد أعضاء المجموعة المعنية التعقيب على الجواب في مدة لا تتجاوز ثلاثة دقائق. يمكن للرئيس أو أحد أعضاء المكتب الرد على التعقيب في مدة لا تتجاوز ثلاثة دقائق.

الفصل 34: إذا تعذر على العضو الذي تقدم بالسؤال الكتابي، بصفة فردية، حضور الجلسة يمكن أن ينوب عنه أحد أعضاء المجلس في عرض هذا السؤال بتفويض مكتوب من العضو المتغيب، وفي حالة عدم استيفاء هذا الشرط، يؤجل عرض السؤال والجواب عنه إلى الجلسة الموالية.

الفصل 35: يمكن لأعضاء المجلس البلدي بصورة فردية أو جماعية تقديم أسئلة شفاهية لرئيس البلدية أو لأحد مساعديه أو لرؤساء اللجان أو رؤساء الدوائر حول مسائل تهم أعمال البلدية في آخر الجلسة قبل ختمها وتدون ضمن محضر الجلسة. يتم تسليم الأسئلة الشفاهية من قبل أصحابها إلى رئيس الجلسة في بداية الجلسة وتتضمن بالمحضر.

رئيس المجلس أو، بإذن منه، لأحد من وجهت إليهم الأسئلة الإجابة آخر الجلسة غير أنه يمكن للرئيس اعتبارا لأهمية الأسئلة أو طبيعتها أن يؤجل الإجابة عليها على أن تتم في آخر الجلسة اللاحقة مباشرة وتدرج مباشرة وجوبا ضمن جدول أعمالها. يمكن تنظيم جلسات استماع لرئيس المجلس البلدي أو لأحد مساعديه ورؤساء الدوائر ورؤساء اللجان.

الفصل 36: يمكن لرئيس المجلس أو لمن وجهت له الأسئلة الكتابية أو الشفاهية أن يضم مجموعة من الأسئلة ذات الموضوع الواحد ويجيب عنها بإجابة واحدة ولا يعقب على إجابته إلا مرة واحدة وللرئيس أو لمن وجه له السؤال الرد على التعقيب بصورة نهائية.

الفصل 37: لا يمكن أن تكون الأسئلة الكتابية أو الشفاهية متعلقة بمواضيع لا تخص المصالح البلدية أو متضمنة توجيه تهم للغير بصورة شخصية. لرئيس المجلس الامتناع عن الإجابة في هذه الحالات أو في صورة تعق السؤال بموضوع تم التداول حوله سابقاً ويتم إعلام الأعضاء المعندين بذلك كتابياً.

الفصل 38: تدون الأسئلة والأجوبة المقدمة في محضر الجلسة، ويتم نشره بكل الوسائل المتاحة وتعليقه بمقر البلدية خلال 7 أيام . الباب الثالث في تسيير الجلسات القسم الأول في تنظيم حضور جلسات المجلس البلدي

الفصل 39: يعتبر حضور أعضاء المجلس البلدي لجلساته اجبارياً .

الفصل 40: يمضي كل عضو حضر بقاعة الجلسة، لا بمقر البلدية، على ورقة الحضور قبل افتتاح أشغال الجلسة وعلى الذين التحقوا بقاعة الجلسة بعد افتتاح أشغال الجلسة الإمامين بورقة الحضور قبل المشاركة في المداولات

الفصل 41: يتم تخصيص مكان لرئيس المجلس ومساعديه ورؤساء الدوائر عند الاقتضاء وتوزع بقية المقاعد بين بقية الأعضاء باتفاق بين رئيس البلدية وأعضاء المجلس وعند التعذر يتم التوزيع حسب الترتيب الأبجدي للأحرف الأولى لأسماء الأعضاء . في حالة استدعاء ممثل الدولة لحضور الجلسة فإنه يجلس إلى جانب رئيس الجلسة . يتم تخصيص مكان بجانب رئيس الجلسة لممثل عن المجلس الجهوي . الفصل 42: يخصص بقاعة الجلسة وجوباً مكاناً لممثلي المجتمع المدني ووسائل الإعلام والمواطنين في حدود المقاعد المتوفرة .

الفصل 43: يرفع الرئيس الجلسة مؤقتاً عندما يطلب ذلك ثلث الأعضاء الحاضرين أو رئيس قائمة على أن لا تقل مدة التوقف عن 10 دقائق ولا تزيد عن 20 دقيقة . القسم الثاني في النصاب القانوني لعقد الجلسة

الفصل 44: لا تكون مداولات المجلس البلدي قانونية إلا بحضور أغلبية أعضائه

الفصل 45: يتم انتظار اكتمال النصاب القانوني ثلاثة دقيقتين بعد الساعة المقررة لعقد الجلسة مع إمكانية التمديد بخمسة عشر دقيقة إضافية بقرار من رئيس الجلسة . عند عدم توفر النصاب القانوني يتم إعادة الدعوة لانعقاد المجلس البلدي في أجل ثلاثة أيام على الأقل وعند عدم توفر النصاب مرة أخرى يجتمع المجلس بقاعة الجلسة وفي التوقيت المبين باالاستدعاء مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين وينعقد المجلس آنذاك في موعده ومكانه

الفصل 46: عند مغادرة أعضاء من المجلس أثناء الجلسة فإنه يتم التثبت من توفر النصاب قبل التصويت على أي مداولة . وفي صورة عدم اكتمال النصاب، يدعى المجلس لانعقاد بعد ثلاثة أيام على الأقل مهما كان عدد الحضور . القسم الثالث في كتابة المجلس البلدي

الفصل 47: يتولى كتابة المجلس الكاتب العام للبلدية وفي صورة غيابه أو عدم وجود كاتب عام بالبلدية يعين رئيس المجلس أو من ينوبه في بداية كل جلسة أحد الأعضاء للقيام بالكتابة بمساعدة أحد موظفي البلدية.

يساعد المكلف بكتابة المجلس رئيس الجلسة في عملية احتساب النصاب القانوني وتلاوة جدول الأعمال ومتابعة عمليات التصويت ونتائجها .
القسم الرابع في تنظيم مناقشات المجلس البلدي

الفصل 48: يفتح الرئيس الجلسة بعد التثبت من توفر النصاب بالمناداة على الأعضاء الحاضرين وينظر بجدول الأعمال ويعرض النقاط المدرجة به للمناقشة التي تتضمن وجوباً كأول نقطة فيه تقديم رئيس البلدية أو من ينوبه لملخص الملاحظات وتساؤلات المتساكنين والمجتمع المدني الواردة بالسجل المعد للغرض وما تم في شأنها من إجراءات . يمكن تغيير ترتيب النقاط المدرجة بجدول الأعمال باستثناء النقطة الأولى المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل وذلك باقتراح من رئيس الجلسة وموافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين

الفصل 49: تم مناقشة التقارير ومشاريع المداولة كما يلي - :

- يتم تقديم مشروع المداولة من قبل مساعد رئيس البلدية المكلف بالقطاع موضوع المشروع أو من ينوبه.
- يبدي رئيس اللجنة المختصة المعنية أو مقررها رأي اللجنة حول الموضوع .
- تتم المناقشة وفق الإجراءات المنصوص عليها بهذا النظام الداخلي

الفصل 50: رئيس الجلسة مسؤول عن حفظ النظام بالجلسة وله أن يأمر بمعادرة كل من يتسبب في الإخلال بالنظام في القاعة ويمكنه عند الإقتضاء الاستعانة بالقوة العامة لضمان السير العادي للجلسة وحماية الأمن بها

الفصل 51: يمنح رئيس الجلسة الكلمة إلى الأعضاء الراغبين في التدخل حسب ترتيب تسجيلهم في قائمة المتدخلين . يمكن للرئيس إعداد قائمة ثانية لتدخلات الأعضاء إذا استدعت أهمية الموضوع ذلك . لا يمكن لأي عضو من أعضاء المجلس البلدي باستثناء مساعد رئيس ورئيس اللجنة المعنية بالنقاش أن يتناول الكلمة أكثر من مرتين في نفس الموضوع

الفصل 52: لا يمكن أن تتجاوز مدة تدخل كل عضو المدة التي حددتها رئيس الجلسة عند عرض النقطة للنقاش . وتعطى الكلمة لأعضاء المجلس من قبل رئيس الجلسة ولا يمكن لأي عضو أخذها حتى وإن تنازل له عنها المتدخل .

الفصل 53: إذا كان تدخل أحد الأعضاء خارجاً عن موضوع النقطة بجدول الأعمال أو تجاوز المدة المخصصة له أو تجاوز حدود اللياقة والأدب جاز لرئيس الجلسة قطع الكلمة وعند عدم امتناعه التنبه عليه بقطع صوت المصدح ثم تسجيل إخلاله بمحضر الجلسة وعند الاقتضاء تطبيق الأحكام الواردة بالفصل 36 من النظام الداخلي النموذجي للمجالس البلدية .

الفصل 54: عندما يتعلق الأمر بسير النقاش أو بجدول الأعمال أو بلفت الانتباه إلى مسألة تتعلق بتطبيق القانون أو بالنظام الداخلي جاز لأي عضو من أعضاء المجلس التدخل بالأولوية بعد إذن رئيس الجلسة في إطار نقطة نظام على ألا تتجاوز مدة تدخله الدقيقتين . لا يحق لأي عضو من أعضاء المجلس أن يقاطع عضواً آخر أثناء تناوله الكلمة وينظر الرئيس العضو أو الأعضاء الذين يقاطعون أو يهاجمون زملائهم أثناء تناولهم الكلمة بوجوب مراعاة الانضباط واحترام القانون

الفصل 55: إذا وقع ما من شأنه أن يخل بالسير العادي للجلسة من قبل عضو أو بعض الأعضاء أمكن للرئيس رفع الجلسة مؤقتا على أن تستأنف الجلسة خلال نفس اليوم

الفصل 56: يحجر على أي عضو من أعضاء المجلس البلدي المشاركة في المناقشات أو التصويت على المداولات التي تتعلق بموضوع له مصلحة شخصية فيها مباشرة أو عن طريق الإنابة وبصورة عامة كل حالات تضارب المصالح و عليه التتصريح بذلك. كما يمكن إثارة وضعيات تضارب المصالح من باقي أعضاء المجلس أو رئيسه . وعليه في هذه الحالات الانسحاب من الجلسة، ويتم تسجيل هذا الانسحاب من الجلسة بالمحضر بطلب من العضو المعنى . القسم الخامس في التصويت

الفصل 57: باستثناء الحالات المنصوص عليها بمجلة الجماعات المحلية تؤخذ مقررات المجالس البلدية بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على أن لا تقل عن ثلث أعضاء المجلس البلدي.

لا يمكن التصويت بالوكالة . يجري التصويت علانية . وإذا تساوت الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا ودرج أسماء المصوتيين بمحضر الجلسة

الفصل 58: يعتبر التصويت العلني قاعدة لاتخاذ جميع قرارات المجلس . يعبر عن التصويت بالموافقة بـ"نعم" و عن التصويت بالرفض بـ"لا" وفي حالة الامتناع بلفظ "ممتنع". و ذلك بطريقة رفع اليد

الفصل 59: يعلن رئيس المجلس البلدي نتائج التصويت بعد احتساب المكلف بكتابة المجلس الأصوات و يدرج في المحضر بيان التصويت الخاص بكل مصوت . لا يمكن إعادة عملية تصويت تمت بصورة قانونية صحيحة

الفصل 60: يمكن الاقتراع سرا كلما طالب بذلك ثلث الأعضاء الحاضرين على الأقل وبموافقة ثلثي أعضاء المجلس الحاضرين ويكون الإقتراع وجوبا سريا كلما دعي المجلس البلدي للانتخاب أو للبت في تسمية أو تقديم ترشحات . يقدم الأعضاء الذين يرغبون في الاقتراع سرا طلبا كتابيا أو برفع اليد إلى رئيس المجلس ويتم تضمين ذلك في محضر الجلسة بعد التأكيد من توفر نصاب تمثل الثلث الآف الذكر . عند التصويت السري في حالات التسمية أو تقديم ترشحات فإن نتيجة التساوي في الأصوات يعتبر رفضا للمداولة المعروضة . عندما يتعلق التصويت السري بانتخاب أو بتسمية أو بتقديم ترشحات ولم يحرز أي مرشح علىأغلبية أصوات الحاضرين في دورة أولى فإنه يتم اجراء دورة ثانية يتقدم إليها المترشحان المتصلان على أكبر عدد من الأصوات في الدورة الأولى وعند التعادل في الأصوات يصوت بفوز أصغر المترشحين سنا .

الفصل 61 : يحجر التدخل أو أخذ الكلمة أثناء عملية التصويت . القسم السادس في حضور العموم جلسات المجلس البلدي

الفصل 62: مع مراعاة أحكام هذا النظام الداخلي تكون جلسات المجلس مفتوحة للعموم من مواطنين ومنظمات المجتمع المدني في حدود المقاعد المتوفرة بقاعة الاجتماع و المخصصة للعموم

الفصل 63: يخصص بقاعة الاجتماع مكان للموظفين والضيوف وللممثلي وسائل الإعلام . يتعين على العموم الالتزام بالهدوء وعدم التدخل للتعبير عن آرائهم سواء بالموافقة أو برفض المقررات التي يتخذها المجلس. كما لا يمكنهم ولوج المكان المخصص للمنتخبين دون إذن من رئيس المجلس

الفصل 64: يمكن تسجيل مداولات المجلس البلدي لغاية تيسير كتابة محضر جلسة مداولات المجلس . يمنع منعاً كلياً على العموم تصوير و تسجيل أشغال الجلسات بأية وسيلة من الوسائل. كما يحظر أثناء الجلسة استعمال الهواتف الجوالة داخل قاعة الجلسة

الفصل 65: يمكن تسجيل أو تصوير أو نقل مداولات المجلس البلدي مع الأخذ بعين الاعتبار للصلاحيات الممنوحة لرئيس المجلس بمقتضى الفصل 218 من مجلة الجماعات المحلية وأحكام هذا النظام الداخلي . الباب الرابع في اللجان البلدية القسم الأول في اللجان القارة

الفصل 66: وفقاً لأحكام الفصل 210 من مجلة الجماعات المحلية أحدثت اللجان القارة التالية تبعاً لمداولة المجلس البلدي بتاريخ . 1 لجنة وت تكون من رئيس ومقرر و..... عضو .

. 2 لجنة وت تكون من رئيس ومقرر و..... عضو . 3 لجنة وت تكون من رئيس ومقرر و..... عضو . 4 لجنة وت تكون من رئيس ومقرر و..... عضو . 5 وت تكون من رئيس ومقرر و..... عضو .

القسم الثاني في مجالات اختصاصات اللجان القارة

الفصل 67: تتمثل أهم مجالات اختصاصات اللجان القارة المنصوص عليها بهذا النظام الداخلي فيما يلي :

* الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف: من أهم مجالات اختصاصاتها إعداد ومتابعة وتقدير الميزانية والحسابات الإدارية وبرامج التمويل والمساهمات المالية والحسابات الخصوصية وتحويل الاعتمادات والاقتراض والهبات والموارد الجبائية وغير الجبائية والرقابة ومتابعة التصرف المالي. كما تهتم اللجنة بالشؤون الاقتصادية للبلدية بما في ذلك برنامج التنمية البلدية والأسوق البلدية والرخص الإدارية المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية والتجارية والمرآبة الاقتصادية وإحداث مناطق الأنشطة الاقتصادية والمعارض والظاهرات الاقتصادية . وكل ما يتعلق بالمواقع ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

* النظافة والصحة والبيئة : من أهم مجالات اختصاصاتها كل ما يتعلق بالترتيب الصحية والتنظيف (رفع الفضلات وتجمعها وفرزها) (والحد من الأوبئة ومقاومة الكلاب السائبة والحشرات ومتابعة عمليات الإسعاف ومراقبة المسالخ. كما تهتم بمقاومة التلوث والتصرف في المنتزهات والمناطق الخضراء وتعهد التجهيزات العمرانية وحماية الشريط الساحلي والأودية والسباخ وكل ما يتعلق بالمواقع ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

*شئون المرأة والأسرة : من أهم مجالات اختصاصاتها إعداد وتنفيذ ومتابعة البرامج المتعلقة بالإحاطة بالأسرة ومقاومة العنف الأسري ومحو الأمية ورعاية الطفولة... وحسن تسيير الخدمات الموجهة للمرأة والأسرة و الطفولة وتطوير أنظمتها ومتابعة تنفيذها وتقييمها وكل ما يتعلق بالمواضيع ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

*الأشغال والتهيئة العمرانية: من أهم مجالات اختصاصاتها متابعة تنفيذ وتقييم البرامج والمشاريع المتعلقة ببناء الطرقات وتعهداتها بالإصلاح والتنوير العمومي وانجاز البناءات البلدية وإنجاز شبكات التطهير والحماية من مياه الأمطار وأشغال بناء المؤسسات والمراكم الصناعية وصيانتها وكذلك المؤسسات التربوية والثقافية والرياضية. كما تهتم بمتابعة إعداد وثائق التهيئة العمرانية ومتابعة إنجازها وتقييمها وكل العمليات العمرانية في دوائر التدخل العقاري وحسن التصرف في المدخلات العقارية وأشغال التهذيب والتجميد العمراني طبقاً لسياسة المدينة وتطوير الطابع المعماري وسياسة الرقابة على البناء ومقاومة البناء الفوضوي ومحظط الجolan والتقل وعلامات المرور والتقسيمات الاجتماعية والسكن الاجتماعي وكل ما يتعلق بالمواضيع ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

*الشؤون الإدارية وإسداء الخدمات: من أهم مجالات اختصاصاتها إعداد برامج التصرف في الموارد البشرية للبلدية بما في ذلك اقتراح مجموع الأعون بالبلدية والتنظيم الهيكلي لإدارة البلدية والملك البلدي والشئون القانونية ونزاعات البلدية وتسمية الأنهج والساحات وكل ما يتعلق بالمواضيع ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية ومتابعة تنفيذها.

*الفنون والثقافة والتربيـة والتعليم : من أهم مجالات اختصاصاتها إعداد ومتـابـعة تنـفيـذ وـتـقيـيم البرـامـج الثقـافـية والـترـبـويـة لـلـمنـطـقـة الـبـلـدـيـة بما في ذلك المهرجانـات والـاحـتفـالـات وـمسـاعـدة القـطـاع الثقـافـي وـالـجـمـعـيـات الثقـافـيـة وـمتـابـعة إـنجـاز وـحسن تـسيـير المـنشـآـت الثقـافـيـة وـمـلـائـمة خـدـمـاتـها لـاحتـياـجـاتـ الـمـتـسـاكـنـينـ بماـ فـيـ ذـلـكـ المـكـتبـاتـ وـدورـ السـيـنـماـ وـالـمـسـارـحـ وـالـلـمـتـمـيـدـيـاـ بـالـتـسـيـقـ معـ الـهـيـاـكـلـ الـعـوـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ وـكـلـ ماـ يـتـعـلـقـ بـالـمـوـاضـعـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ وفيـ حدـودـ اختـصـاصـاتـ الـبـلـدـيـةـ

*الطفلـةـ وـالـشـبـابـ وـالـرـياـضـةـ: منـ أـهـمـ مـجـالـاتـ اختـصـاصـاتـهاـ الـقـيـامـ بـالـعـمـلـيـاتـ المـتـعـلـقـةـ بـالـإـحـصـائـيـاتـ وـالتـشـخـيـصـ وـصـيـاغـةـ وـإـعـادـ وـمـتـابـعةـ تنـفيـذـ السـيـاسـةـ الـبـلـدـيـةـ وـالـبـرـامـجـ وـالـمـشـارـيعـ الـبـلـدـيـةـ فيـ مـجـالـاتـ الطـفـلـةـ وـالـشـبـابـ وـالـرـياـضـةـ وـاقتـراحـ المسـاعـدـاتـ وـتقـيـيمـهاـ وـمـتـابـعـتهاـ وـكـلـ ماـ يـتـعـلـقـ بـالـمـوـاضـعـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ وفيـ حدـودـ اختـصـاصـاتـ الـبـلـدـيـةـ

*الـشـؤـونـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالتـشـغـيلـ وـفـاقـديـ السـندـ وـحامـليـ الإـعـاقـةـ: منـ أـهـمـ مـجـالـاتـ اختـصـاصـاتـهاـ إـنجـازـ عمـلـيـاتـ الإـحـصـاءـ وـالتـشـخـيـصـ وـجـمـعـ المـعـطـيـاتـ فيـ مـجـالـاتـ عملـهاـ بـماـ يـسـمـعـ بـصـيـاغـةـ الـبـرـامـجـ وـالـمـشـارـيعـ الـبـلـدـيـةـ لـغاـيـةـ النـهـوـضـ الـاجـتمـاعـيـ بـالـمـتـسـاكـنـينـ (ـالـحدـ منـ الـقـرـ وـالـاحـاطـةـ بـالـعـائـلـاتـ الـمـعـوـزـةـ...ـ).ـ كـماـ تـهـمـ بـصـيـاغـةـ وـإـعـادـ الـبـرـامـجـ وـالـمـشـارـيعـ الـبـلـدـيـةـ لـلـرـفـعـ مـنـ الـقـدرـةـ التـشـغـيلـيـةـ لـلـمـنـطـقـةـ الـبـلـدـيـةـ وـصـيـاغـةـ وـمـتـابـعةـ تنـفيـذـ الـبـرـامـجـ الـخـاصـةـ بـفـاقـديـ السـندـ وـحامـليـ الإـعـاقـةـ بـماـ فـيـ ذـلـكـ الـاحـاطـةـ وـالـمـسـاعـدـاتـ وـالـتـسـيـقـ مـعـ الـهـيـاـكـلـ الـعـوـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ وـكـلـ ماـ يـتـعـلـقـ بـالـمـوـاضـعـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ وفيـ حدـودـ اختـصـاصـاتـ الـبـلـدـيـةـ

*المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين : من أهم مجالات اختصاصاتها جمع المعطيات وإعداد تشخيص حول مدى ملائمة الإجراءات والخدمات البلدية والبرامج والمشاريع المقترحة والمنجزة لمبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين وتقديم مقترنات التعديل عند الاقتضاء . وتشمل مجالات تدخل اللجنة خاصة التمثيلية داخل مختلف الهيأكل البلدية والانتدابات وإسداء الخدمات وإعداد الميزانيات وصياغة البرامج والمشاريع . كما تتولى اللجنة إعداد تقارير دورية في مجالات عملها والتنسيق مع الهيأكل العمومية المعنية وكل ما يتعلق بالمواقف ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

*الديمقراطية التشاركية والحكومة المفتوحة: من أهم مجالات اختصاصاتها حسن احترام البلدية للمقتضيات القانونية المتعلقة بالشفافية والديمقراطية التشاركية وتشمل بالخصوص متابعة تفعيل حق النزاهة للمعلومات وحسن تنفيذ الإجراءات المتعلقة بترسيم مكونات المجتمع المدني ومسك سجل أراء المتساكنين ونشر مشاريع القرارات البلدية قبل عرضها على التداول والإشراف على إعداد البرامج التنموية البلدية ومخططات التهيئة العمرانية التشاركية في كل مراحلها وإعداد التقارير الدورية حولها بما يضمن مشاركة واسعة للمتساكنين ومكونات المجتمع المدني في إعدادها ومتابعة إنجازها وتنفيذها وكل ما يتعلق بالمواقف ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

*الإعلام والتواصل والتقييم: من أهم مجالات اختصاصاتها وضع السياسة الاتصالية للبلدية وضبط وسائل وأدوات الاتصال المادية وغير المادية وتنظيم عمليات إعلام المواطنين والتواصل معهم وتنظيم الأنشطة الاتصالية ومتابعة وتقييم العمليات الاتصالية للبلدية وإعداد التقارير الدورية حولها واقتراح التعديلات الضرورية عند الاقتضاء وتنفيذها وكل ما يتعلق بالمواقف ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية .

*التعاون الامركي: من أهم مجالات اختصاصاتها التنسيق مع مختلف المتدخلين في مجال التعاون الامركي والباحث حول صيغ الاتفاقيات المتعلقة بالشراكة والتعاون الامركي ومتابعة تنفيذها وتقييمها وإعداد التقارير الدورية حولها وكل ما يتعلق بالمواقف ذات العلاقة وفي حدود اختصاصات البلدية . القسم الثالث في اختيار رؤساء اللجان القارنة ومقرريها وأعضائها .

الفصل 68: يتم تكوين اللجان القارنة باعتماد التمثيل النسبي للقائمات في تركيبة المجلس .

الفصل 69: تخصص رئاسة اللجنة المكلفة بالمالية و الشؤون الاقتصادية ومتابعة التصرف لعضو من غير القائمة التي تم انتخاب الرئيس و المساعد الأول منها باعتماد أكبر عدد الأصوات المصرح بها خلال الانتخابات البلدية

الفصل 70: يعين المجلس البلدي رؤساء اللجان البلدية القارنة بناء على قاعدة التمثيل النسبي . و يتم اسناد رئاسة عدد من اللجان حسب عدد القائمات المعنية بالتوزيع مع إعطاء الأولوية في الاختيار للقائمة ذات التمثيل النسبي الأكبر في تركيبة المجلس ثم القائمة التي تليها إلى حين استفاد عدد اللجان الموزعة . يتم إجراء دورات لتوزيع اللجان القارنة إلى حين استفاد عدد اللجان القارنة المصادق عليه من قبل المجلس البلدي والمنصوص عليه بهذا النظام الداخلي

الفصل 71: يتم توزيع المقررين على اللجان البلدية القارنة باعتماد نفس الصيغ المذكورة بالفصل 70 من هذا النظام الداخلي

الفصل 72: يتم ضبط تركيبة كل لجنة وفقاً للتمثيل النسبي لمختلف القائمات الفائزة بمقاعد بالمجلس البلدي مع مراعاة مبدأ التناصف ماعداً في حالات الإستحالة و تمثيلية الشباب فيها و ملائمة مؤهلات الأعضاء لمجالات اختصاص كل لجنة . يقدم رئيس كل قائمة إلى رئيس المجلس ممثلي قائمته في اللجنة المعنية . القسم الرابع في تنظيم عمل اللجان القارة

الفصل 73: في حالة استقالة أو غياب رئيس اللجنة أو مقررها يعين رئيس المجلس البلدي نائباً له من بين أعضاء المجلس طيلة مدة غيابه، على أن تعرض حالات الشغور على المجلس البلدي في أول جلسة يعقدها. يتولى المجلس البلدي سد الشغور الحاصل في اللجان

الفصل 74: يمكن لرئيس اللجنة أو من ينوبه أن يدعو للمشاركة في أعمال اللجنة على وجه الاستشارة أعاوان الدولة أو المؤسسات أو المنشآت العمومية المباشرين لوظائفهم داخل تراب البلدية ومن ذوي الخبرة وكذلك المت vakibin وممثلين عن مكونات المجتمع المدني أو كل الأشخاص الذين يمكن أن يفيدوا برأيهم في المواضيع التي تخص اللجنة .

الفصل 75: يضبط أعضاء اللجنة جدول أعمال اللجنة ومواعيد اجتماعاتها . تجتمع اللجان في أجل لا يتجاوز عشرة أيام من تاريخ تشكيلها بدعوة من رؤسائها أو بطلب من ثلثي أعضائها أو بدعوة من رئيس المجلس على أن تتم الدعوة باستدعاء يومه ثلاثة أيام قبل تاريخ جلسة اللجنة ويضمن به جدول الأعمال وعن التأكيد يمكن اختصار الأجل إلى 24 ساعة فحسب.

يتهم الإشهار والإعلام بجلسات اللجان وجدول أعمالها ومكان انعقادها من قبل رئيس اللجنة بالتعليق بمقر البلدية

الفصل 76: يمكن للجنة أن تعقد اجتماعاتها إذا حضر أكثر من ثلث أعضائها وعند التعذر يؤجل الاجتماع إلى يوم يقع تعينه من قبل رئيس اللجنة وتجتمع اللجنة في هذه الحالة مهما كان عدد الحضور . يتم احتساب النصاب عند بداية الجلسة . لكل عضو بالمجلس البلدي أن يحضر في أي جلسة من اللجان لا يكون عضواً فيها وأن يبدي رأيه بعد الإذن له من قبل رئيس اللجنة دون أن يكون له الحق في التصويت .

الفصل 77: تنظر اللجنة القارة في المسائل التي تدخل ضمن صلاحياتها أو التي يعرضها عليها المجلس البلدي أو رئيسه . يمكن لأعضاء اللجنة البلدية أن يتلقوا خارج مقر البلدية كلما كان في تقلهم قائدة مثبتة في ذلك كما يمكن لها الاستماع إلى كل شخص يمكن أن يفيد بخبرته ورأيه

الفصل 78: يمكن تعويض أي عضو من أعضاء اللجنة بانتخاب المجلس البلدي لعضو آخر بطلب من رئيس اللجنة ويفضل بالكتابة العامة للبلدية . يمكن تجديد أعضاء اللجنة بطلب من ثلث أعضاء المجلس أو بمبادرة من رئيس المجلس ووفقاً للإجراءات التي تم اعتمادها آنفاً ولا يمكن التجديد إلا مرة واحدة طيلة مدة النيابة

الفصل 79: تعد اللجنة تقارير حول المسائل التي تتبعها أو التي يعهد بها إليها من قبل المجلس البلدي أو رئيس البلدية وليس لها أي سلطة تقريرية أو ليس لها أن تحل محل المجلس البلدي ولو بتقويض منه لممارسة أي وظيفة من وظائفه . تتخذ الآراء والاقتراحات بالأغلبية المطلقة للأصوات المصرح بها من أعضاء اللجنة وعند تعادل الأصوات يكون صوت رئيس اللجنة مرجحاً

الفصل 80: يتم تضمين التقارير ومحاضر جلسات اللجان بدفتر خاص ترقم صفحاته ويمضي رئيس اللجنة ومقررها وعضو يختاره أعضاء اللجنة عليها ويتم التنصيص على الأعضاء الحاضرين وعلى كل الأشخاص الذين تم الاستماع إليهم من قبل اللجنة .

الفصل 81: توجه تقارير اللجنة ومحاضر جلساتها إلى رئيس المجلس البلدي كما يوجه مختصر منها في أحسن الآجال إلى أعضاء المجلس تعرضاً وجوباً تقارير اللجان ومحاضر جلساتها على المجلس البلدي عند التداول حول الموضوع المتعلق بها .

الفصل 82: على رئيس المجلس البلدي في حدود الإمكانيات المتوفرة توفير جميع الإمكانيات المادية وعند الاقتضاء الإمكانيات البشرية للجان للقيام بمهامها على أحسن الوجوه خاصة منها توفير قاعات للاجتماع والوازيم المكتبي . القسم الخامس في اللجان غير القارة

الفصل 83: يمكن للمجلس البلدي أن يحدث لجاناً غير قارة يعهد لها القيام بمهمة تمثل في دراسة مواضيع محددة ذات صبغة بلدية

الفصل 84: تحدث اللجنة بطلب كتابي مضى من قبل ثلث أعضاء المجلس على الأقل وتوافق عليه الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس الحاضرين كنقطة من نقاط جدول الأعمال ويعين المجلس رئيساً ومقرراً لهذه اللجنة . تتكون اللجنة من عدد ملائم من أعضاء المجلس ومن الأشخاص ذوي الخبرة في موضوع اللجنة على أن يكون الأعضاء المنتدون لمختلف القائمات بالمجلس البلدي ممثلة فيها تمثيلاً نسبياً . يحدد المجلس طبيعة مهمة اللجنة وأجلها الذي لا يمكن أن يتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تكوينها على أن تعرض نتيجة أعمالها للتداول فيها في الدورة التي تلي انتهاء أشغال اللجنة أو عند الاقتضاء خلال جلسة استثنائية تتم الدعوة لها وفقاً لأحكام مجلة الجماعات المحلية وأحكام هذا النظام الداخلي .

الفصل 85: تنتهي أعمال اللجنة غير القارة بمجرد انتهاء المهمة التي من أجلها أحدثت وإذا تعلق الموضوع بتحقيق أو تفقد فإن مهمة اللجنة تنتهي مباشرة بعد فتح تحقيق قضائي في نفس الموضوع .

الباب الخامس في الأحكام الخصوصية المتعلقة بأعمال اللجان والمجلس البلدي في مجال الميزانية والحسابات المالية

الفصل 86: يتولى أعضاء المجلس تقديم مقترناتهم للجنة المكلفة بالمالية قبل 30 جوان من السنة للنظر في إمكانية إدراجها ضمن مشروع الميزانية

الفصل 87: تتولى إدارة البلدية تحت مراقبة رئيس البلدية إعداد وثيقة أولية لمشروع الميزانية الذي يتعين أن يدرج ضمن البرنامج الثلاثي لتنمية البلدية المنصوص عليه بالفصل 166 من مجلة الجماعات المحلية وبناء على ما يتوفّر من إحصائيات ومعطيات وعلى اقتراحات اللجان وأعضاء المجلس وعلى التقديرات الأولية للموارد التي ستتحولها الدولة للبلدية وفق أحكام الفصل 151 من المجلة الآفنة الذكر . يعرض المشروع الأولى الميزانية على اللجنة المالية قبل غرة سبتمبر من السنة

الفصل 88: تقوم اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف بدرس المشروع الأولي للميزانية والقواعد المالية والوثائق القصيرة المنصوص عليها بالفصل 168 من مجلة الجماعات المحلية وتحيله على المكتب البلدي من قبل الرئيس قبل يوم 20 سبتمبر يمكن رئيس المجلس الاستعانة بهن يراه من أهل الخبرة لصياغة مشروع الميزانية في حالة حصول تأخير من قبل اللجنة المالية في إتمام أعمالها

الفصل 89: يتولى رئيس المجلس البلدي توجيهه مشروع الميزانية مصحوباً بوثيقة تقديرية اجمالية قبل يوم 15 أكتوبر إلى أمين المال الجهوي الذي عليه إبداء رأيه فيه في أجل لا يتجاوز شهراً من تاريخ إحالة المشروع عليه.

الفصل 90: على رئيس البلدية توجيهه مشروع الميزانية والوثائق التقديرية إلى أعضاء المجلس البلدي خمسة عشر يوماً على الأقل قبل تاريخ جلسة التداول والمصادقة عليها قبل يوم 1 ديسمبر. في صورة عدم توقيع رئيس الجماعة المحلية عرض مشروع الميزانية على مجلس الجماعة في الأجل المنصوص عليه بالفقرة الأولى من هذا الفصل، ينعقد المجلس في أجل ثلاثة أيام بدعة من ثلاثة أيام بدعوة من ثلاثة أعضائه. وفي صورة عدم مصادقة المجلس على الميزانية يتولى الوالي التتبّيّه عليه قصد المصادقة في أجل أقصاه يوم 15 ديسمبر.

الفصل 91: خلال جلسة مجلس الجماعة المحلية المخصصة للمصادقة على الميزانية، يتولى مقرر اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف تقديم مشروع الميزانية وتلاوة رأي أمين المال الجهوي حول مشروع الميزانية. وبعد فتح باب النقاش وفقاً للنظام الداخلي، يعرض مشروع الميزانية على التصويت.

الفصل 92: تتم مناقشة مشروع الميزانية حسب الترتيب التالي - . النظر في تقديرات موارد العنوان الأول والعنوان الثاني والتصويت عليهما حسب الأجزاء والأصناف - . النظر في تقديرات نفقات العنوان الأول والعنوان الثاني والتصويت عليهما حسب الأقسام والفصوص

الفصل 93: خلال مناقشة الميزانية لا يمكن قبول مناقشة اقتراح إضافة نفقة أو التقليل من مورد إلا إذا تضمن مقابلًا مالياً مساوياً لها

الفصل 94: تبقى الجلسة العامة المخصصة للمصادقة على الميزانية مفتوحة إلى حين المصادقة عليها . تتم المصادقة على الميزانية بأغلبية الأعضاء الحاضرين على الأقل عددهم عن خمسة أعضاء المجلس .

الفصل 95: في صورة عدم المصادقة على ميزانية البلدية في أجل أقصاه 31 ديسمبر يبقى العمل جارياً بالموارد والنفقات الإجبارية المرسمة بميزانية السنة السابقة في حدود قسط شهري يقرر من رئيس البلدية وفق الإجراءات المنصوص عليها بالفصل 175 من مجلة الجماعات المحلية

الفصل 96: يصادق المجلس البلدي في كل الحالات على تحويل الاعتمادات من جزء إلى جزء آخر داخل العنوان الأول وداخل العنوان الثاني ومن قسم إلى قسم آخر داخل كل جزء باقتراح معلم من رئيس المجلس أو من اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف مصحوباً بملحوظات أمين المال الجهوي.

لا يمكن تحويل الاعتمادات المشار إليها بالفقرة السابقة من هذا الفصل إذا تعلق الأمر بنفقات تسدد من اعتمادات محالة لإنجاز مشروع محدد أو تمويل بموارد موظفة إلا بموافقة الإدارة التي تولت إحالة الاعتمادات .

الفصل 97: لرئيس البلدية أن يقوم بالنسبة لنفقات العنوان الأول بتحويل اعتماد من فقرة إلى فقرة أخرى داخل نفس الفصل أو من فقرة فرعية إلى فقرة فرعية أخرى داخل نفس الفقرة بناء على رأي رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف ويتم إعلام أمين المال الجهوبي حالاً بهذا التحويل . غير أنه لا يمكن تحويل الاعتمادات بالنسبة للنفقات المسددة من الاعتمادات المحالة والمخصصة لمشروع محدد أو المملوكة بموارد موظفة إلا بعد موافقة الإدارة التي تولت إحالة الاعتمادات

الفصل 98: لرئيس البلدية أن يقوم بالنسبة لنفقات العنوان الثاني بتحويل اعتمادات بين الفقرات والفقرات الفرعية بناء على رأي رئيس اللجنة المالية ويتم إعلام الوالي وأمين المال الجهوبي حالاً بذلك . لا يمكن تحويل الاعتمادات المشار إليها بالفقرة السابقة من هذا الفصل إذا تعلق الأمر بتحويلات من الاعتمادات المخصصة لتسديد أصل الدين أو المملوكة بموارد موظفة إلا بمقتضى قرار المجلس البلدي ووفق الإجراءات الآتية الذكر .

الفصل 99: يتولى رئيس الجماعة المحلية عرض القوائم المالية مصحوباً بتقرير مراجعة الحسابات والتقرير الإداري على مجلس الجماعة المحلية للتداول والمصادقة عليه بعنوان ختم الميزانية، وذلك قبل نهاية شهر ماي . الباب السادس في المكتب البلدي

الفصل 100: يترکب المكتب البلدي من رئيس المجلس البلدي ومساعديه ورؤساء الدوائر إن وجدوا ورؤساء اللجان البلدية والكاتب العام للبلدية

الفصل 101: يجتمع المكتب البلدي بدعوة من رئيسه بصورة عادية مرة كل شهر على الأقل أو بصورة استثنائية كلما اقتضت الضرورة ذلك .
الفصل 102: يترأس جلسات المكتب رئيس المجلس البلدي أو من ينوبه من المساعدين حسب ترتيبه في التسمية .

الفصل 103: يعد رئيس المكتب البلدي جدول أعمال جلسات المكتب . يكلف الكاتب العام للبلدية أو عند التعذر من يعينه الرئيس بكتابة جلسات المكتب .

الفصل 104: يتولى المكتب البلدي مساعدة رئيس البلدية في تسهيل شؤون البلدية خاصة في ضبط جدول أعمال المجلس وإعداد ميزانية البلدية ودرس الشؤون المعروضة عليه واقتراح القرارات الملائمة . جلسات المكتب البلدي غير عمومية . يتم تضمين محاضر جلسات المكتب البلدي في دفتر خاص مرقم وممضى من قبل رئيسه ويمكن للأعضاء المجلس البلدي الإطلاع عليه دون غيرهم . الباب السابع في محاضر جلسات المجلس البلدي لمضامين المداولات

الفصل 105: تسجل مداولات المجلس البلدي بالترتيب حسب تاريخ وساعة انعقادها ويتم إمضاؤها من قبل أعضاء المجلس البلدي الحاضرين مع بيان أسباب عدم الإمضاء عند الاقتضاء وتدرج الإمضاءات عقب كافة المداولات

الفصل 106: بالنسبة للجلسات العلنية تتم صياغة محضر الجلسة بذكر كامل المناقشات بصورة تأليفية يتضمن :

- محضر الجلسة وجوبه.
- تاريخ الجلسة.
- عدد أعضاء المجلس البلدي الحاضرين وأسماءهم وتاريخ دعوتهم لجلسة.
- رئيس الجلسة.
- المواضيع التي تمت مناقشتها وتدخلات الأعضاء.
- القرارات المتخذة.
- نتائج التصويت من قبل الأعضاء مع بيان التصويت الخاص بكل مصوت في حالة التصويت العلني، تأخذ المضامين شكل جدول تأليفى للمداولات وتحتوي على:
 - تاريخ وساعة ومكان الجلسة وتاريخ الدعوة لجلسة.
 - عدد أعضاء المجلس الحاضرين وأسماءهم.
 - عدد أعضاء المجلس الغائبين وأسماءهم.
- عدد المداولة وعنوانها والقرار المتخذ في شأنها من قبل المجلس مع بيان عدد الأصوات بالموافقة وعدم الموافقة والممتنعين ونتيجة التصويت .

يتم نشر هذه المضامين بكل وسائل الإعلام المتاحة.

بالنسبة لإدراج التدخل الكامل لعضو معين فإن على هذا الأخير طلب ذلك شفاهيا بصورة صريحة أثناء الجلسة .

الفصل 107: يتولى المجلس البلدي المصادقة على محضر الجلسة بالتصويت عليه في الجلسة التي تلي إعداده لا يمكن لأي عضو بهذه المناسبة إلا طلب تصويب خطأ في نص المحضر ويتم تسجيل التصويت خلال محضر الجلسة اللاحق

الفصل 108: يعلق لمدة شهرين مضمون من محضر الجلسة بمدخل مقر البلدية، وبدوايرها عند الاقتضاء، وذلك في أجل لا يتجاوز ثمانية أيام من تاريخ انعقادها. كما ينشر بالموقع الإلكتروني المخصص للبلدية . الباب الثامن في إمكانية تعديل النظام الداخلي ودخوله حيز التنفيذ

الفصل 109: لثلاث أعضاء المجلس البلدي تقديم طلب كتابي لتعديل النظام الداخلي يتضمن التعديلات المطلوب إقرارها. ويتم عرض التعديلات على التصويت بصيغتها المقترحة في إحدى الجلساتتين التاليتين لإيداع الطلب. ويتم إقرار التعديلات بالأغلبية المطلوبة من أعضاء المجلس. ويقرر المجلس موعد دخول التعديلات التي تم إقرارها حيز النفاذ

الفصل 110: يدخل هذا النظام الداخلي حيز النفاذ فور المصادقة عليه من أغلبية أعضاء المجلس البلدي.

مقترنات تعديل في القانون الداخلي للمجلس البلدي

تمت قراءة النظام الداخلي للمجلس فصلا فصلا ايام 11 و 12 ديسمبر 2018 بحضور اعضاء المجلس البلدي مع النقاش :

الفصل 18 تاريخ الجلسات : الجلسة الاولى - فيفري

الجلسة الثانية ماي

الجلسة الثالثة جويلية

الجلسة الرابعة نوفمبر

-*- هذه الجلسات تتم خلال 15 يوم الاولى من كل شهر مذكور.

المقترح : نفس الاشهر مع التاكيد على نهاية الاسبوع الاول من كل شهر.

الفصل 19 : اقتراح 3 جلسات جلسة عادية مع جلستين استثنائيتين مع ضرورة التاكيد على بلوغ النصاب خلال الجلسة العادية الاولى و تحديد التاريخ للجلسة الثانية

الفصل 28: بدون تعليق

الفصل 31: ادراج نقاط في جدول الاعمال

المقترح : 1 - اسبوع او اسابيعين قبل موعد الجلسة

المقترح : 2 - (احمد شلبي - رفيعة جradi - سلوى حمروني) ثلث اعضاء المجلس لادراج نقطة في جدول الاعمال

الفصل 44 : 1+50

الفصل 47 : الكاتب العام دية هو من يقوم بكتابة محاضر الجلسات للمجلس

الفصل 48 : اعداد سجل وجوبا موضوع على ذمة المتساكنين و المجتمع المدني لتدوين الملاحظات و التساؤلات و المقترنات .

الفصل 49 : يتم تقديم مشروع المداولة من قبل مساعد رئيس البلدية المكلف بالمشروع او من ينوبه

الفصل 53 : التثبت من الفصل فيما يخص المرجع (الفصل 36 من النظام الداخلي النموذجي للمجالس البلدية)

الفصل 54 : نقطة النظام يجب ان تكون بدون تأثير على السير العادي للمجلس و غير موجه .

الفصل 55 : وجب التمييز على كل من يحاول تعكير السير العادي للمجلس و الطرد من قاعة المجلس في المرة الثانية.

الفصل 59 : المقترن : التذكير بالفصل قبل الاعلان عن التصويت.

الفصل 64 : المقترح : السماح لوسائل الاعلام المرخص لها دون غيرها للتغطية الجلسات .

الفصل 70: تقييم عمل اللجان و تعديل ما يمكن تعديله .

مقترن الرئيس: تتم عملية تعيين رؤساء و مقرري اللجان على اثر توافق مع رؤساء القائمات يقون به رئيس المجلس البلدي و يأخذ بعين الاعتبار قاعدة التمثيل النسبي و ملائمة مؤهلات المعينين بالأمر لمجالات اختصاص كل لجنة .

الفصل 75 : احداث لوحة لتعليق اعلان عن مواعيد جلسات اللجان و المجلس البلدي .

الفصل 77 : اضافة : يمكن للجنتين الاجتماع مع بعضهما للنظر في أمر يهمهما .

الفصل 78 : المقترن : زيادة كلمة او اضافة عضو .

الفصل 81: للتذكير و التأكيد عليه .

الفصل 87 : المقترن : اضافة و متابعة رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون المالية و الاقتصادية و متابعة التصرف اعداد وثيقة

الفصل 90: المقترن : حذف كلمة الجماعة المحلية و استبدالها بكلمة البلدية و استبدال كلمة مجلس الجماعة بلـ مجلس البلدية و يتم حذف الجملة الاخيرة من الفصل (و في صورة عدم في اجل اقصاه يوم 15 ديسمبر)

* مهام الوالي مربوطة بالمجلة و ليست بالنظام الداخلي

الفصل 91: المقترن: حذف الجماعة المحلية و استبدالها بالمجلس البلدي

الفصل 100: المقترن: حذف و الكاتب العام للبلدية و استبدالها بـ : (و يحضر كاتب عام البلدية جلسات المجلس البلدي)

الفصل 104: إضافة : - متابعة انجاز الصفقات و المشاريع

- متابعة و تنسيق أعمال لجان البلدية و علاقتها مع الإدارة

- طلب من اللجان الانعقاد لدرس بعض المواضيع مع إمكانية ضبط روزنامة اجتماعات

اللجان

- تكليف بعض أعضاء المجلس ببعض الملفات.

ملاحظة: تم سحب المسالة من جدول الأعمال.

خلال التداول في المسائل المعروضة للمصادقة سجلت بعض الملاحظات التالية:

- أعربت السيدة منجية النابلي عن قلقها حول عدم مدها ببرنامج مفصل لمتابعة المشاريع بدائرة حي المنارة، كما طالبت بمدها بكراس شروط أشغال البلدية وأشارت أيضا إلى موضوع مقاول النظافة.

السيد بو عبد الله داي :

- اشار الى تكوين فريق وإعداد روزنامة عمل لصيانة شبكة التدوير العمومي.
- طالب بمتابعة وتحسين نسق الاستخلاصات.
- طالب بضرورة تفعيل مدعمات النجاح.
- مطالبة المكلف بتتميم الموارد بإعداد تقرير في الغرض.

السيد فاضل الطرايسي:

- يقترح فتح ملف الشرطة البلدية بالمجلس البلدي.

السيد منذر شمام :

- طالب بتفعيل القرارات.

السيدة منجية التركي:

- أشارت إلى غياب مقرري اللجان.

السيد احمد شلبي:

- المطالبة بتفعيل اللجان ومشاركة الأعضاء اللجان في اخذ القرارات.

السيد محمد شياحوي:

- طلب إحداث دائرة بلدية بزريق.

السيد صلاح الدين رحيم:

- أشار إلى تدهور الموارد بالنسبة للأشغال الوقتي للطريق العام.

السيد سفيان داي:

- المطالبة بالعمل على الترفيع في الموارد البلدية.

السيد عبد اللطيف راجح:

- التساؤل على كيفية إعداد مشروع ميزانية سنة 2019.

السيد حسين يعقوب:

- المطالبة بالعمل على رفع الميزانية ببعض الفصول.

السيد صغير قفراش:

- أشار إلى ضعف الموارد في بعض الفصول مثل الإشهار والأسواق.
- تفعيل اتفاقية رفع الفضلات بمقابل.

- مطالبة الكاتب عام البلدية بإعداد خطة عمل.

كما كانت بعض المدخلات المشتركة متمثلة في:

- مطالبة الكاتب العام بعقد جلسة حول تقييم موارد البلدية وما هي أسباب ومبررات تدهورها وإعداد تقرير في الغرض وعرض الإجراءات المقترحة وإعداد منهجية للتنفيذ.
- مطالبة الكاتب العام بالعمل على تنمية الموارد البلدية.
- المطالبة بالاستعدادات لتقييم الأداء البلدي لسنة 2018 والحرص على توفير الشروط الدنيا.
- تحديد برنامج تكوين بتاريخ 29 ديسمبر 2018 حول تقييم الأداء البلدي من قبل السيد بشير مبروك ممثل عن صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- مطالبة المصلحة المعنية بإعداد تشخيص في الموارد البشرية والإمكانيات المتاحة لإنجاز البرامج المبرمجة لسنة 2019.
- تكليف مكتب دراسات لإعداد تشخيص مفصل في صورة عدم إمكانيات البلدية بإعداد ذلك.
- مطالبة الكاتب العام بتوضيح حول المبلغ المرصود لمشروع تهذيب حي الازدهار.
- طلب توضيح حول الأموال المرصودة لاقتناء السيارات الإدارية.
- المطالبة باتخاذ الإجراءات الجدية حول تنمية الموارد.
- تعهد السيد رضا ساسي بتحيين برنامج متابعة المشاريع البلدية.
- طلب إعداد نسخ من الملفات المالية لمشاريع البلدية من طرف السيد رضا ساسي.

- مد رئيس دائرة سيدى أبي لبابة بقائمة اسمية لمستغلي الدراجات النارية الجديدة.
 - المطالبة باعتماد معايير لضبط المنح المخولة للجمعيات.

وفي خاتمة المداولات ختم السيد حبيب الذوادي بتحية شكر لكافـة الحاضرين لتبـية الدعـوة وإثـراء الحوار ورفـعت الجلسـة في حدود الساعة التاسـعة مـساءً بعد أن استـوفـت جـدول أـعمالـها.

علـق نـظـيرـ من هـذا المحـضـر بـبيـهـو قـصـرـ الـبلـادـيةـ.

ملخص مطابق للأصل
قباس في: 26 ديسمبر 2018
رئيس البلدية
حبيب الذوادي